

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2005/3
7 May 2004

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة الحادية والستون
البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان ومتابعة
المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان

حالة حقوق الإنسان في إقليم دارفور في السودان

رسالة من مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بالإجابة إلى رئيس لجنة حقوق الإنسان

حضرة السيد الرئيس،

لقد كان لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان الدور الرائد، في بداية الدورة الستين للجنة حقوق الإنسان، في سعيها إلى النظر في التقارير التي تشير إلى حدوث انتهاكات إجرامية واسعة النطاق لحقوق الإنسان في إقليم دارفور في غربي السودان.

فلقد اتخذت ترتيبات، حالما تنبها إلى الحالة، لكي يشرع زملاؤنا في المفوضية فوراً في جمع المعلومات بهدف تقديم تقرير عاجل إلى اللجنة. وقد اتصلتُ بالبعثة الدائمة للسودان لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف طالباً منها موافاتنا بمعلومات، ثم طلبتُ موافقة الحكومة السودانية على إيفاد بعثة عاجلة إلى الخرطوم ودارفور.

وأبلغني المسؤولون السودانيون بأن طلب موافاتنا بالمعلومات والموافقة على إيفاد البعثة إلى السودان هو موضع دراسة في الخرطوم. وبالنظر إلى ما تنسم به هذه المسألة من إلحاح، فقد اتخذت ترتيبات لكي يقوم فريق من خمسة موظفين بزيارة المناطق الواقعة على الحدود مع تشاد التي كان اللاجئون من دارفور قد فروا إليها. وقد أجرت البعثة، على مدى أسبوع، مقابلات مع اللاجئين وقدمت إليّ تقريراً مرحلياً في يوم الاثنين الموافق ١٩ نيسان/أبريل بشأن الحالة الخطيرة السائدة في تلك المناطق. وفي مساء ذلك اليوم نفسه، أرسلت البعثة الدائمة للسودان إليّ طلباً لكي تقوم البعثة بزيارة الخرطوم ودارفور. وقمت بإطلاع المكتب الموسع للجنة على هذه التطورات صباح يوم ٢٠ نيسان/أبريل.

وبغية التأكد من فهمنا لواقع الحال على أكمل وجه ممكن، اتخذتُ ترتيبات لتمكين ثلاثة من زملائنا في الميدان، ممن تتوفر لديهم معلومات مباشرة عن الحالة، من الحضور إلى جنيف لإجراء مشاورات معهم. كما أوفدتُ إلى الخرطوم ودارفور نفس البعثة التي قامت بزيارة إلى تشاد. وقد غادرت هذه البعثة بعد ظهر يوم ٢٠ نيسان/أبريل ووصلت إلى الخرطوم في ٢١ نيسان/أبريل. وبعد أن عقد أعضاء البعثة اجتماعات في الخرطوم، شرعوا في إجراء تحقيقات ميدانية في مختلف أنحاء دارفور. وقد لقي الفريق تعاوناً كاملاً من قبل السلطات السودانية وتمكن من أداء مهمته بصورة مستقلة.

وقد عاد الفريق إلى جنيف يوم الاثنين الموافق ٣ أيار/مايو وقدم إليّ تقريره النهائي يوم الخميس الموافق ٦ أيار/مايو. واستناداً إلى تقرير الفريق وإلى عملية جمع المعلومات على النحو المبين أعلاه، قمت بإعداد التقرير المرفق الذي يشرفني أن أقدمه الآن إلى لجنة حقوق الإنسان. وإني إذ أقدم هذا التقرير، سأقوم يوم الجمعة الموافق ٧ أيار/مايو، بناء على طلب من الأمين العام، بإطلاع مجلس الأمن على الحالة.

وأود، إذ أُطلع مجلس الأمن على الحالة وأُقدم هذا التقرير إلى لجنة حقوق الإنسان، أن أُشدد على أهمية قيام السلطات السودانية بالسيطرة الفورية على الميليشيات في دارفور، واتخاذ تدابير فورية لمنع تكرار ما حدث من انتهاكات إجرامية لحقوق الإنسان، والعمل فوراً على تخفيف محنة اللاجئين والمشردين وإنصاف ضحايا الإساءات المرتكبة، ووضع ترتيبات لإحالة مرتكبي تلك الانتهاكات الإجرامية لحقوق الإنسان إلى القضاء.

وتفضلوا، سيدي الرئيس، بقبول فائق الاحترام والتقدير.

(توقيع) برتراند رامشاران

مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق
الإنسان بالإنابة

ملخص

هذا التقرير هو ملخص للنتائج التي توصلت إليها بعثتان أوفدتهما مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، في أعقاب ورود تقارير تتضمن مزاعم حول حدوث انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان في إقليم دارفور غربي السودان. وبانتظار الحصول على إذن من حكومة السودان للقيام بزيارة إلى هذا البلد، أُفدت بعثة أولى إلى المنطقة في الفترة من ٥ إلى ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ من أجل زيارة المناطق الواقعة على الحدود مع تشاد والتي نرح إليها اللاجئون فراراً من العنف. ولدى الحصول على إذن لإيفاد البعثة، قام الفريق نفسه بزيارة الخرطوم ودارفور في الفترة من ٢١ نيسان/أبريل إلى ٢ أيار/مايو، حيث اجتمع بمسؤولين حكوميين وممثلين عن وكالات تابعة للأمم المتحدة ومنظمات غير حكومية، وأجرى مقابلات مع المشردين في أنحاء مختلفة من دارفور.

إن العواقب الإنسانية المترتبة على الحالة في دارفور خطيرة. ويُقدَّر الآن أن يكون هناك أكثر من مليون شخص قد أصبحوا من المشردين داخلياً ضمن إقليم دارفور بالإضافة إلى ٢٢ ٥٠٠ شخص من المشردين في تشاد، وفقاً لبيانات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين التي تطلع بعلمائها على أساس وجود ١١٠ ٠٠٠ لاجئ. ومن المتوقع أن يؤدي حلول موسم هطول الأمطار خلال الأسابيع القليلة القادمة إلى تفاقم الحالة الملحة أصلاً من حيث الاحتياجات للحماية والمساعدة على السواء.

وما من شك في أن الصراع في دارفور قد بدأ نتيجة لأعمال قامت بها قوات المتمردين، ولا سيما جيش تحرير السودان ثم حركة العدالة والمساواة، وهي قوات ينتمي أفرادها أساساً إلى قبائل الزغاوة والفور والمساليت. وقد قامت حركة التمرد هذه على أساس مطالبات بأن تقوم سلطات الخرطوم بمعالجة حالة التهميش والتخلف التي يقال إن الإقليم يخضع لها. ورداً على ذلك، يبدو أن الحكومة قد قامت بتبني ميليشيا تتألف من مجموعات غير مترابطة من المقاتلين الذين ينتمون، فيما يبدو، إلى أصول عربية ويُعرفون باسم "الجنجويد". وقد قام الجنجويد، بدعم نشط من الجيش النظامي، بمهاجمة القرى، حيث استهدفوا أولئك الذين يُشتبه في أنهم يدعمون المتمردين، وارتكبوا الكثير من الانتهاكات لحقوق الإنسان. ويبين هذا التقرير بإيجاز مسؤوليات حكومة السودان بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وهو يُظهر وجود نمط مقلق يتمثل في عدم احترام المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني، وهو ما يحدث في إقليم دارفور وتحمل المسؤولية عنه القوات المسلحة للسودان ومقاتلو الجنجويد. كما يبدو أن قوات المتمردين تنتهك هي الأخرى حقوق الإنسان والقانون الإنساني، ولكنه كان من الصعب على البعثة أن تتحقق من حجم ونطاق هذه الانتهاكات.

ومن الواضح أن دارفور تخضع لسطوة الرعب، فبينما يبدو أن الحكومة تستخدم أساليب شتى لمواجهة التمرد، فقد وردت إلى البعثة مزاعم متطابقة مفادها أن قوات الحكومة والميليشيات تقوم بأعمال تشمل شن الهجمات العشوائية ضد المدنيين؛ وأعمال الاغتصاب وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي الخطيرة؛ وتدمير ونهب الممتلكات؛ وعمليات التشريد القسري؛ وحالات الاختفاء؛ وأعمال القمع والتمييز.

ويجب على حكومة السودان، على أعلى مستوياتها، أن تُعلن على نحو لا لبس فيه إدانتها لجميع انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وأن تحقق في تلك الانتهاكات وتحيل مرتكبيها إلى العدالة. وبالإضافة إلى ذلك، فقد أوصت البعثة، في جملة أمور، بما يلي:

(أ) ينبغي أن يتم على الفور نزع سلاح وحل ميليشيا الجنجويد وغيرها من الميليشيات. ويجب أن تتاح للعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية إمكانية الوصول إلى إقليم دارفور على نحو كامل ودون أية عوائق؛

(ب) ينبغي للحكومة أن تنتهج سياسة تقوم على تحقيق المصالحة الوطنية وأن تضع حداً للإفلات من العقاب، وأن تكفل سيادة القانون وحماية الأقليات؛

(ج) ينبغي أن يُسمح للاجئين والمشردين بالعودة إلى أراضيهم وديارهم طوعية؛ وينبغي أن تُردّ لهؤلاء ممتلكاتهم أو أن يحصلوا على تعويض منصف عما لحق بهم من خسائر؛

(د) ينبغي إنشاء لجنة تحقيق دولية لدراسة الحالة وتحديد الجرائم التي ارتكبت وتحديد هوية مرتكبيها، وتقييم مدى مسؤولية السلطات، والتوصية باتخاذ تدابير لتأمين المساءلة.

وينبغي للحكومة أن تستخدم المبادئ التوجيهية بشأن التشريد الداخلي كوسيلة لحل أزمة المشردين داخلياً في إقليم دارفور.

المحتويات

الصفحة	الفقرات
	رسالة من مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بالإنابة إلى رئيس لجنة حقوق الإنسان
٤	ملخص
٧	أولاً - مقدمة ٢٠ - ١
١١	ثانياً - نظرة عامة على حالة حقوق الإنسان في دارفور ٣٦ - ٢١
١٥	ثالثاً - القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي ٤٥ - ٣٧
١٧	رابعاً - نمط الانتهاكات المنهجية أو الواسعة النطاق ٩٠ - ٤٦
٢٠	ألف - الهجمات العشوائية ضد المدنيين ٦٤ - ٥٧
٢١	باء - الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي الخطيرة ٦٩ - ٦٥
٢٢	جيم - تدمير الممتلكات وأعمال السلب والنهب ٧٣ - ٧٠
٢٣	دال - الزواج القسري ٨١ - ٧٤
٢٥	هاء - حالات الاختفاء ٨٤ - ٨٢
٢٦	واو - الاضطهاد والتمييز ٩٠ - ٨٥
٢٧	خامساً - الاستنتاجات ٩٦ - ٩١
٢٩	سادساً - التوصيات ١٠٧ - ٩٧

أولاً - مقدمة

١- دارفور منطقة واسعة تبلغ مساحتها ٢٥٦ ٠٠٠ كيلومتر مربع، وهي تشكل الإقليم الغربي للسودان. ويقدر عدد سكانها بنحو خمسة ملايين نسمة ويتسم تكوين السكان بخليط قبلي معقد. وقد تعرضت أجزاء واسعة من دارفور للجفاف والتصحر، مما أدى إلى تزايد حدة الضغط على موارد أراضيها الأكثر خصوبة. وفي العقود الأخيرة، خضعت بعض مناطق دارفور لصدمات قبلية متفرقة بسبب التنافس على استخدام الموارد.

٢- ونتيجة لتعاظم القلق إزاء حالة حقوق الإنسان في إقليم دارفور، فقد سعت في أوائل نيسان/أبريل إلى إيفاد بعثة إلى السودان من أجل إجراء تقييم ميداني للحالة في دارفور وإجراء مباحثات مع حكومة السودان. وقد سمحت حكومة السودان في ١٩ نيسان/أبريل بإيفاد هذه البعثة، ومن ثم فقد أوفدت في ٢٠ نيسان/أبريل فريقاً إلى الخرطوم ودارفور. وعاد هذا الفريق إلى جنيف في ٣ أيار/مايو.

٣- وكان الفريق نفسه قد قام بزيارة إلى تشاد في الفترة من ٥ إلى ١٥ نيسان/أبريل. وقد تمثل الغرض من هذه البعثة أساساً في زيارة المخيمات والمواقع التي يوجد فيها اللاجئون على امتداد الحدود التشادية مع السودان من أجل إجراء مقابلات مع اللاجئين بغية التوصل إلى فهم أفضل للحالة التي كانت سائدة في دارفور عند مغادرتهم لها.

٤- وهذا التقرير هو ملخص للنتائج التي توصلت إليها البعثتان المذكورتان. ويختتم التقرير بمجموعة من التوصيات التي أعرضها سعياً إلى مساعدة جميع الأطراف المعنية في إيجاد حل للأزمة. ولدى صياغة هذه التوصيات، شددت قبل جميع الاعتبارات الأخرى على ضرورة ضمان إنهاء معاناة سكان دارفور في أسرع وقت ممكن، إذ لا يمكن السماح باستمرار الحالة الراهنة.

٥- ولا يزال سكان دارفور اليوم يعانون من النزاع المسلح ومن أزمة حادة فيما يتصل بحقوق الإنسان والوضع الإنساني. فمنذ أوائل عام ٢٠٠٣، تزايدت حدة القتال الذي شهده هذا الإقليم في أعقاب ظهور مجموعتين مسلحتين هما جيش تحرير السودان ثم حركة العدالة والمساواة، وشروع هاتين الجماعتين في عمليات قتالية ضد الحكومة. ويمكن القول، بصورة عامة، إن جيش تحرير السودان وحركة العدالة والمساواة ينتميان إلى خلفية عرقية مشتركة، فأفراد هاتين الجماعتين ينتمون أساساً إلى قبائل الزغاوة والفور والمساليت. كما يبدو أن لهاتين الجماعتين مطالب سياسية متماثلة، فهما تطالبان أساساً سلطات الخرطوم بأن تعالج مشكلة تهيش وتخلف هذا الإقليم.

٦- إن طريقة ردّ حكومة السودان على هذا التمرد هي التي أدت إلى اندلاع الأزمة الراهنة في دارفور. وبعد مجموعة من الانتصارات التي سجلها جيش تحرير السودان في الأشهر الأولى من عام ٢٠٠٣، يبدو أن حكومة السودان قد قامت بتبني ميليشيا تتألف من مجموعات غير مترابطة من المقاتلين الذين يبدو أنهم ينتمون إلى أصول عربية من إقليم دارفور أساساً، وهم يُعرفون باسم "الجنجويد". وبعبارة أخرى، ومما يدعو إلى القلق، أن ما يبدو أنه تمرد قائم على أسس عرقية قد ووجه برّد قائم على أسس عرقية أيضاً، وهو ناشئ إلى حد كبير عن خصومات قبلية قديمة وإن كان قد تم حتى الآن احتواؤها إلى حد كبير. وفي بعض مناطق دارفور، قامت جماعة الجنجويد بدعم

القوات المسلحة النظامية في مهاجمة واستهداف السكان المدنيين المشتبه في أنهم يقدمون الدعم لحركة التمرد، بينما يبدو في مواقع أخرى أن الجنجويد قد لعبوا الدور الأساسي في هذه الهجمات بدعم من القوات العسكرية النظامية.

٧- وفي ٨ نيسان/أبريل، بدأت محادثات سلام بين حكومة السودان وجيش تحرير السودان وحركة العدالة والمساواة، برعاية الرئيس التشادي إدريس ديبي وبدعم من الاتحاد الأفريقي، وأسفرت هذه المحادثات عن التزام كلا الجانبين بوقف إطلاق النار لمدة ٤٥ يوماً قابلة للتجديد. واتفق على أن تتم مراقبة وقف إطلاق النار، الذي بدأ في ١١ نيسان/أبريل، من قبل لجنة تضم ممثلين عن جميع الأطراف، وممثلين عن السلطات التشادية والمجتمع الدولي. ويجري العمل على وضع تفاصيل عمل هذه الآلية. ويبدو من المناقشات التي أجرتها البعثة في كل من تشاد والسودان أن وقف إطلاق النار لا يزال يراعى بصورة عامة، رغم وقوع بعض الحوادث، وأن هناك شعوراً بالتفاؤل بأن وقف إطلاق النار هذا سيجدد. ولهذه الغاية، سوف يكون من المهم أن تكون هناك آلية مراقبة موثوقة في أقرب فرصة ممكنة.

٨- وقد أجرت البعثة في تشاد مناقشات في نجامينا مع وزير الأمن العام والمجرة، ووزير الخارجية، ووزير الإدارة الإقليمية في حكومة تشاد. كما اجتمعت البعثة مع الفريق القطري للأمم المتحدة في نجامينا وكذلك مع أعضاء السلك الدبلوماسي ومثلي عدد من المنظمات غير الحكومية المحلية المعنية بحقوق الإنسان والشؤون الإنسانية.

٩- وفي الفترة من ٨ إلى ١٣ نيسان/أبريل، قامت البعثة بزيارة الجزء الشمالي من منطقة الحدود بين تشاد والسودان، حيث زارت المخيمات والمواقع التي يوجد فيها اللاجئون في كونونغو والطينه وياهو وفرشانة. واجتمعت البعثة في هذه الأماكن وفي بلدات آبيشه وغريده وإيريا بمسؤولين حكوميين محليين وممثلين عن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومنظمة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) بالإضافة إلى ممثلين عن منظمات غير حكومية تقدم المساعدة للاجئين.

١٠- وفي السودان، أجرت البعثة محادثات في الخرطوم مع وزير خارجية السودان ومع وزير الدولة للشؤون الخارجية ووزير العدل ووزير الدولة للشؤون الداخلية. كما عُقدت اجتماعات مع الفريق القطري التابع للأمم المتحدة ومع بعثة الأمم المتحدة الإنسانية الرفيعة المستوى إلى السودان، بالإضافة إلى عدد من الجهات الفاعلة الوطنية والدولية الأخرى الملمة بالحالة في إقليم دارفور.

١١- وفي الفترة من ٢٤ إلى ٣٠ نيسان/أبريل، قامت البعثة بزيارة إقليم دارفور. وقد سافرت إلى العواصم الإقليمية الثلاث: نيالة (جنوب دارفور) والفاشر (شمال دارفور) والجنينة (غرب دارفور). ومن كل مدينة من هذه المدن، انتقلت البعثة إلى أماكن تقع في أطرافها لكي تجتمع وتجري مقابلات مع الأشخاص المشردين داخلياً. وقد اشتملت هذه المواقع على كالة وكاس (جنوب دارفور)؛ وكُتْم (شمال دارفور)؛ وكوندابي وسيسي (غرب دارفور). وفي كل مكان من الأماكن التي تمت زيارتها، أجرت البعثة مناقشات مستفيضة مع مسؤولين من الإدارات الإقليمية والمحلية وكذلك مع أفرقة الأمم المتحدة وغيرها من الجهات التي تضطلع بعمل إنساني في دارفور.

١٢- وأود أن أتوجه بالشكر إلى جميع أولئك الذين التقت بهم البعثة وذلك لما أبدوه من حفاوة وما قدموه من مشورة بشأن الحالة المعقدة في دارفور وأزمة اللجوء والحالة الإنسانية التي نشأت عنها. وإنني أشعر بالامتنان لحكومي السودان وتشاد لما أبدته السلطات في هذين البلدين من تعاون كامل مع البعثة؛ فقد تمكنت البعثة من الاضطلاع بعملها باستقلال تام. كما أود أن أشيد بعمل أولئك الأفراد الذين يضطلعون بنشاط إنساني بالغ الأهمية في كل من تشاد والسودان في ظل ظروف بالغة الصعوبة.

١٣- ولا ينبغي التهوين من العواقب الإنسانية المترتبة على الحالة السائدة في دارفور وبالتالي في المناطق الحدودية في التشادية المتاخمة لإقليم دارفور. ففي دارفور، يقدر عدد الأشخاص المشردين داخلياً الآن بما يزيد عن مليون شخص مقارنة بنحو ٢٥٠.٠٠٠ شخص في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣. ويوجد أكثر من نصف هؤلاء (نحو ٥٧٠.٠٠٠ شخص) في غربي دارفور، بينما تتوزع البقية بين شمال وجنوب دارفور (نحو ٢٩٠.٠٠٠ و ١٤٠.٠٠٠، على التوالي). وهناك عدد أكبر بكثير من الأشخاص المتأثرين من جراء الصراع، حيث إن حالات تركيز المشردين داخلياً قد أثرت أيضاً على رفاه سكان المجتمعات المحلية المضيفة لهم. ووفقاً للمعايير الأمنية للأمم المتحدة، يمكن الوصول إلى نحو ٦١ في المائة من الأشخاص المتأثرين من جراء الصراع وذلك من أجل تقديم المساعدة الإنسانية لهم. إلا أن هناك، بصورة عامة، فجوات كبيرة لا تزال قائمة فيما يتعلق بتلبية احتياجات هؤلاء الأفراد، وبخاصة احتياجاتهم للمياه الصالحة للشرب ولتوفير المأوى وخدمات الإصحاح والتحصين.

١٤- ولا يزال عدد الجهات الفاعلة على الأرض في الميدان الإنساني صغيراً نسبياً إذا ما قورن بحجم الأزمة سواء من حيث أعداد المتأثرين بها أو من حيث حجم إقليم دارفور ذاته. وهذه مسألة تسعى أوساط العاملين في المجال الإنساني إلى معالجتها، رغم أنها ستتطلب أيضاً مضاعفة الجهود من قبل السلطات السودانية، بما في ذلك من خلال تبسيط عملية منح التراخيص المعقدة، من أجل ضمان وصول الوكالات الإنسانية إلى جميع أنحاء دارفور دون عوائق، فضلاً عن توفير آليات أكثر فعالية لضمان حماية المشردين داخلياً وإمكانية حصولهم على المساعدة. وقد استمعت البعثة إلى تقارير موثوقة، منها مثلاً تلك التقارير الواردة من كيلك في جنوب دارفور، وهي تتحدث عن أشخاص مشردين داخلياً ممن يدعون إلى وقف تقديم المساعدة لأنهم يخشون أن يؤدي تقديمها إلى تعريضهم لمزيد من مخاطر السلب والعنف على أيدي جماعة الجنجويد.

١٥- وفي وقت قيام البعثة بزيارة تشاد، كان لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين نحو ٢٢ ٥٠٠ لاجئ من اللاجئين المسجلين في المخيمات الواقعة بالقرب من الحدود مع السودان. إلا أنه من الواضح أن هناك آلافاً عديدة من اللاجئين الآخرين الذين عبروا الحدود بالفعل وهم يعيشون في ظل ظروف بائسة لا تتوفر لهم فيها إمكانيات مضمونة للحصول على الغذاء والمياه والأدوية. وتضطلع المفوضية بعملها في مناطق يقدر فيها عدد اللاجئين بنحو ١١٠.٠٠٠ لاجئ. وتواجه العمليات الإنسانية تحديات كبيرة تتمثل في الصعوبات اللوجستية، وقساوة البيئة، وطول الحدود المشتركة (نحو ٨٠٠ كلم) والمستوى المرتفع نسبياً لحركة تنقل بعض جماعات اللاجئين من مكان إلى آخر. ومن الواضح أيضاً أن وصول أعداد كبيرة جداً من اللاجئين إلى منطقة شديدة الفقر في تشاد يستنزف الموارد الوطنية المحدودة كما أنه يمكن أن يزيد من حدة التوترات القبلية. إلا أن البعثة قد علمت أن حكومة تشاد ما برحت تتعاون تعاوناً كاملاً مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تعاملها مع اللاجئين.

١٦- وتستفاوت الحالة الراهنة في ما بين اللاجئين بحسب الموقع الذي يوجدون فيه. فأولئك اللاجئين الذين تم تسجيلهم من قبل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والذين يوجدون في مخيمات أنشئت كما يجب يعيشون في ظل أوضاع أفضل بكثير من أولئك اللاجئين الذين لم يتم بعد التعامل معهم على هذا النحو. وبالنسبة لهذه المجموعة الأخيرة من اللاجئين - وهي الأغلبية - تُعتبر أوضاعها شديدة القساوة. ففي عدة مواقع، استمعت البعثة إلى إفادات تشير إلى ارتفاع مستوى سوء التغذية. وفي بلدة الطينة، ذُكر أنه كان هناك ما يزيد عن ٢٥ حالة من حالات الإصابة بالتهاب السحايا، وهو مستوى يتجاوز الحد الأدنى الذي تصبح فيه الإصابة بهذا المرض وباءاً؛ وكان العمل جارياً على الاضطلاع بحملة تلقيح ضد هذا المرض. ولكن أوضاع جميع اللاجئين، سواء أكانوا يعيشون في مخيمات مُنشأة كما يجب أم لا، هي أوضاع شديدة الصعوبة بالنظر إلى قساوة البيئة وبعُد المنطقة المعنية. وقد اضطر الكثير من اللاجئين إلى السير على أقدامهم لمدة طويلة لكي يصلوا إلى تشاد. وقد بدا أن الكثيرين منهم يعانون من صدمات. وكما في حالة الأشخاص المشردين داخلياً، فإن الكثير من اللاجئين قد فقدوا كل ما كانوا يمتلكونه.

١٧- وسيؤدي حلول موسم هطول الأمطار في غضون الأسابيع القليلة القادمة إلى تفاقم صعوبة الحالة إلى حد كبير في كل من دارفور وتشاد، حيث سيصبح الوصول إلى الكثير من المشردين داخلياً واللاجئين أكثر صعوبة بكثير، إن لم يكن مستحيلاً في العديد من الحالات. ويلزم اتخاذ إجراءات عاجلة من قبل حكومة السودان ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية من أجل ضمان أن يتم الآن اتخاذ التدابير الملائمة لتأمين زيادة تقديم المساعدة دون أي انقطاع خلال موسم هطول الأمطار.

١٨- وفي الوقت الحاضر، يخضع إقليم دارفور كله للمرحلة الثالثة (النقل إلى مواقع أخرى) من نظام الأمم المتحدة للإدارة الأمنية. ويقسم مكتب منسق الشؤون الأمنية في الأمم المتحدة الولايات الثلاث إلى مناطق مسموح بدخولها وأخرى غير مسموح بدخولها بالنسبة لموظفي الأمم المتحدة، ويعمل مكتب المنسق بصورة نشطة على تقييم حالة المناطق وإجازة مباشرة العمليات فيها حسب مقتضى الحال. ولا يزال وقف إطلاق النار المعمول به حالياً بين حكومة السودان وقوات المتمردين سارياً رغم ورود بعض التقارير عن حدوث بعض الخروقات ومنها مثلاً ما ذُكر عن قتل أحد الزعماء المحليين في منطقة موجبات في شمال دارفور في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ تقريباً.

١٩- وتُعتبر المناطق "التي يُسمح بالدخول إليها" مناطق آمنة بالنسبة لعمليات الأمم المتحدة، ولكنه من المعترف به أن الحالة متقلبة ولا يمكن التنبؤ بها بدقة ما نظراً لانتشار الأسلحة الخفيفة (وعدم وجود آلية ترخيص فعالة) فضلاً عن وجود عدد من الكيانات المسلحة التي كانت انتماءاتها ودوافعها وهياكل قياداتها في المناطق التي تمت زيارتها موضع تأكيد أو نفي من قبل كل من الحكومة والكيانات المسلحة نفسها. ومنذ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، أُشير إلى حادثة واحدة تمثلت في هجوم شنته ميليشا الجنجويد على مركبة تابعة لمنظمة دولية. وفي تلك المناطق التي لا تسيطر عليها الحكومة سيطرة كاملة، ينبغي تقييم الوضع الأمني على أساس كل حالة على حدة.

٢٠- أما المنطقة الشرقية من تشاد التي تشكل ذلك الجزء من البلد الأشد تأثراً بأزمة دارفور فتخضع حالياً للمرحلة الأولى (التحوطية) من نظام الأمم المتحدة للإدارة الأمنية. وبالرغم من أن تقييم مستوى التهديد المباشر لموظفي الأمم المتحدة يشير إلى أنه منخفض، فإن الأوضاع في منطقة الحدود يمكن أن تكون متقلبة حيث تنتشر فيها

الأسلحة الخفيفة على نطاق واسع. وفي عدد من المناسبات، شنت جماعة الجنجويد غارات على مناطق في تشاد منطلقة من دارفور من أجل سرقة قطعان الماشية ومضايقة اللاجئين والاعتداء عليهم. وقد شرعت القوات العسكرية التشادية، بعد التوصل إلى اتفاق مع حكومة السودان، في انتهاج سياسة تقوم على مطاردة الجنجويد ودفعهم إلى العودة عبر الحدود والاشتباك معهم في عمليات قتالية تشتمل على استخدام المدرعات. ويقال إن حادثة من هذه الحوادث قد وقعت في ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ وأدت إلى مقتل عنصرين من القوات العسكرية التشادية وإصابة عسكري آخر بجروح. ويقال أيضاً إنه قد شُرع مؤخراً في تسيير المزيد من الدوريات على الحدود من قبل القوات العسكرية التشادية وكذلك القوات العسكرية السودانية. وتنتشر في هذه المناطق الحدودية ذخائر غير متفجرة وألغام أرضية يظهر بعضها بوضوح فوق رمال الصحراء.

ثانياً - نظرة عامة على حالة حقوق الإنسان في دارفور

٢١- التقت البعثة بالعديد من الأشخاص المشردين داخلياً واللاجئين وتحدث إليهم في جميع المواقع والمخيمات التي قامت بزيارتها في كل من السودان وتشاد. وقد جرت هذه المحادثات في شكل مقابلات فردية أو في شكل اجتماعات مع مجموعات من الأشخاص. وكانت كل بعثة من البعثتين مكملة للأخرى في رسم ما يشكل في الواقع خريطة عامة تبين الأنماط الرئيسية لانتهاكات حقوق الإنسان التي يبدو أنها ارتكبت في دارفور.

٢٢- وقد اشتملت البعثة التي أوفدت إلى تشاد أساساً على إجراء مقابلات مع اللاجئين من قبيلة الزغاوة التي يعيش أفرادها على جانبي الحدود بين تشاد والسودان، ويتركزون بصفة خاصة في منطقة الشمال. وبالإضافة إلى قبيلة الزغاوة، التقت البعثة أيضاً بأفراد من قبائل المساليت والتاما والإيرينجا والفور والميدوب. وقد أتاحت البعثة الموفدة إلى دارفور لموظفي مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان فرصة لزيارة عدد من مواقع الدمار وإجراء مقابلات مع عدد كبير من الأشخاص المشردين داخلياً من قبيلة الفور، وغيرهم من المشردين الذين توجد أعداد كبيرة منهم في المناطق الجنوبية من دارفور والذين لم تكن هناك أعداد كبيرة منهم في المواقع التي يعيش فيها اللاجئون في تشاد. كما أن من المهم الإشارة إلى أن البعثة التي أوفدت إلى السودان قد أتاحت لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان فرصة للتوصل إلى فهم أفضل بكثير لآراء حكومة السودان في ما يتعلق بالأزمة في دارفور. وأخيراً، تمكنت البعثة من الحصول على صورة أوضح لأسلوب العمليات الذي يستخدمه متمردو جيش تحرير السودان/حركة العدالة والمساواة.

٢٣- وقد كان معظم اللاجئين والمشردين داخلياً الذين التقت بهم البعثة من المزارعين العاملين في زراعة المحاصيل وتربية المواشي. كما أجريت أحياناً مقابلات مع تجار ومدرسين ينتمي الكثيرون منهم إلى قبيلة المساليت. ويبدو أن أغلبية كبيرة من مجموع اللاجئين تتألف من النساء والأطفال؛ ففي أحد المواقع - في الطينة - قُدرت نسبة هذه المجموعة ضمن مجموع اللاجئين بنحو ٨٠ في المائة. ولم تتمكن البعثة من تحديد أي سبب واضح لهذا الفرق الكبير في أعداد كل من الجنسين ضمن مجموع اللاجئين؛ ومن الأسباب الممكنة لذلك أن يكون الرجال قد بقوا في دارفور إما لإنقاذ ما يمكن إنقاذه من ممتلكات أو لمحاولة الاعتناء بما تبقى لهم من المواشي أو للمشاركة في التمرد. ومن الممكن أيضاً أن يكون الرجال قد استُهدفوا بقوة أكبر من قبل حكومة السودان وميليشيا الجنجويد المتحالفة معها.

وفي داخل دارفور، وبالرغم من أن الذكور من المشردين داخلياً كانوا لا يزالون يشكلون الأقلية، فإن هذا الاختلال في أعداد الجنسين كان أقل بروزاً. وعلى الرغم من كون الرجال يشكلون الأقلية، فإنهم كثيراً ما كانوا يتحدثون باسم الجماعة. كما تسنى إجراء مناقشات مع الإناث من المشردين داخلياً واللاجئين وكذلك مع القصر وإن يكن بدرجة أقل.

٢٤- ولم تتمكن البعثة من زيارة جميع المواقع ضمن الوقت المتاح لها وفي ظل القيود اللوجستية والأمنية السائدة في دارفور. ومن المهم ملاحظة أن هذه المواقع التي لم تتم زيارتها تشتمل على العديد من مناطق دارفور، مثل المناطق المحيطة بزالنجي وكورنوي وأمارو التي أشارت إفادات عديدة أدلى بها الشهود إلى أن أنماط انتهاكات حقوق الإنسان كانت حادة بصفة خاصة فيها. ومن الأماكن الأخرى التي تعذر الوصول إليها تلك المواقع التي قيل إن جيش تحرير السودان وحركة العدالة والمساواة ينشطان فيها بقوة.

٢٥- بيد أنه كان هناك تطابق ملحوظ في إفادات الشهود التي حصلت عليها البعثة في جميع الأماكن التي تمت زيارتها على جانبي الحدود بين السودان وتشاد والتي أدلى بها أفراد من مختلف أنحاء دارفور ممن شردوا سواء قبل أشهر عديدة أو في الآونة الأخيرة. فأولئك الذين التقت بهم البعثة كانوا في بعض الحالات قد شردوا قبل مدة سنة؛ وفي حالات أخرى، التقت البعثة بأفراد كانوا قد وصلوا قبل بضعة أيام فقط إلى موقع من مواقع المشردين داخلياً أو اللاجئين. فأولى الهجمات التي سمعت البعثة عنها قد وقعت في آذار/مارس ٢٠٠٣، بينما يُزعم أن أحدث هذه الهجمات قد وقع في نيسان/أبريل ٢٠٠٤. وهذه الإفادات، مجتمعة، تعطي صورة مقلقة. إلا أنه ضمن هذه الإفادات المتطابقة، كان هناك عدد من التفاوتات المثيرة للاهتمام.

٢٦- ولعل الاختلاف الأهم يتمثل في نمط المزاعم التي تشير إلى أن حكومة السودان قد استخدمت الطائرات في هجمات على قرى وبلدات دارفور. وفي تشاد، قال جميع اللاجئين الذين التقت بهم البعثة إن قراهم في دارفور قد تعرضت لقصف جوي. وقد أبلغت البعثة بأنه قد تم خلال إحدى الغارات الجوية إلقاء قنابل على الطينة في تشاد مما أسفر عن إصابة ما يتراوح بين ٤٠ و ٥٠ شخصاً بجروح؛ ولم يكن من الواضح ما إذا كان هذا الهجوم متعمداً أو أنه قد حدث نتيجة لخطأ. وبصفة خاصة، كانت هناك إشارات متكررة إلى غارات قصف جوي استخدمت فيها طائرة أنتونوف قامت بإلقاء قنابل بدائية الصنع ("براميل ضخمة" على حد تعبير أحد الشهود) على مواقع مأهولة مستهدفة بصفة خاصة، كما قيل، الأسواق وآبار المياه. وقد أشار أحد الشهود إلى أن طائرة أنتونوف قد شوهدت وهي تحلق فوق باهاي في ١٠ نيسان/أبريل؛ وذكر أنها لم تشن هجوماً ولكنها تسببت بقدر كبير من الفزع في صفوف اللاجئين. وعندما يتم استهداف قرية أو بلدة، يُزعم أن هذه الهجمات الجوية كانت تحدث في الكثير من الحالات على أساس منتظم، أسبوعياً أو حتى يومياً. كما كانت هناك إشارات عديدة إلى استخدام الطائرات العمودية القتالية.

٢٧- وقد كانت هذه المزاعم التي استمعت إليها البعثة أقل تواتراً بكثير في حالة المشردين داخلياً ضمن إقليم دارفور. إلا أنه كانت هناك مزاعم منها مثلاً ما سمعته البعثة، خلال زيارة قامت بها إلى موقع المشردين داخلياً في

سيشي في غرب دارفور في ٢٩ نيسان/أبريل، من إفادات مفصلة أدلت بها مجموعة من الشبان من بين المشردين داخلياً حيث زعموا أن طائرة عمودية مقاتلة قد استُخدمت في الهجوم على قريتهم قبل عدة أشهر.

٢٨- ولم تشاهد البعثة نفسها ما يدل على حدوث قصف جوي للقرى. إلا أن إفادات الشهود التي يُزعم فيها، مع إعطاء قدر كبير من التفاصيل في أحيان كثيرة، أن الطائرات قد استُخدمت في شن هجمات جوية إنما تثير قدراً كبيراً من القلق من أن حكومة السودان قد استخدمت، في مواقع معينة، الطائرات في شن هجمات عشوائية على مراكز مأهولة. وليس من الممكن التحقق بأية درجة من اليقين من أسباب صدور هذه المزاعم عن اللاجئين الذين تمت مقابلتهم في تشاد على نحو أكثر تواتراً من صدورها عن أولئك المشردين داخلياً الذين التقت بهم البعثة في دارفور. إلا أن البعثة ترى أنه مما يمكن أن يفسر هذا التفاوت تفسيراً معقولاً هو أن الهجمات الجوية قد استُخدمت على نحو أكثر تواتراً في تلك المناطق من دارفور التي كانت فيها القوات العسكرية السودانية، وليس قوات الجنجويد، هي المرابطة على جبهة العمليات. فهذه المناطق تقع أساساً في شمال دارفور، وهي المناطق التي فر منها اللاجئون الذين التقت بهم البعثة والتي كان يسكنها في الغالب أفراد قبيلة الزغاوة الذين يشكلون، وفقاً لما ذكرته حكومة السودان، الجزء الأساسي من المتمردين. ولم تتمكن البعثة من زيارة هذه المواقع بسبب القيود الأمنية المطبقة من قبل الأمم المتحدة.

٢٩- ويبدو أن الهجمات على القرى قد وقعت غالباً أثناء الليل أو في الصباح الباكر. وحيثما يُزعم أن غارات جوية قد شُنت، يقال إن هجمات برية كانت تُشن دائماً بعد تلك الغارات بفترة وجيزة. وكانت الهجمات البرية هذه تُشن إما من قبل جماعة الجنجويد أو من قبل جنود الحكومة السودانية أو كلا الفريقين معاً. ويبدو أن الفارق الرئيسي الذي يميز هاتين القوتين عن بعضهما البعض هو في طريقة النقل التي تستخدمها كل منهما. إذ يقال إن قوات الجنجويد تستخدم دائماً الخيل والجمال، بينما يقال إن جنود الحكومة يتنقلون في مركبات عسكرية. ويرتدي أفراد كلتا القوتين زيّاً عسكرياً وهم مسلحون تسليحاً جيداً (كثيراً ما أُشير إلى استخدامهم لبنادق رشاشة من طراز AK-47s، وG3s وقذائف صاروخية). ويبدو من بعض الإفادات أن قوات الجنجويد كانت أكثر نشاطاً في الهجمات على القرى بينما كانت القوات العسكرية الحكومية أنشط في الهجمات على البلدات، رغم أن الفارق الرئيسي في عمليات كل من هذه القوات يتمثل، فيما يبدو، في أن القوات العسكرية الحكومية تمارس عملياتها على نحو أنشط بكثير في الشمال بينما تنشط قوات الجنجويد في الجنوب.

٣٠- وقد اشتملت الهجمات أساساً على تدمير الممتلكات الذي يحدث في أحيان كثيرة من خلال حرقها، فضلاً عن تدمير الإمدادات الأساسية مثل إمدادات الدقيق والدُّخن وغير ذلك من المحاصيل؛ وقد استخدمت هذه الإمدادات في بعض الحالات كغذاء للمواشي. وكثيراً ما تتم أيضاً سرقة المواشي. وفي عدد من الحالات، ذُكر أن هذه الهجمات كانت تستمر حتى أثناء فرار الناس.

٣١- وقد وردت تقارير عديدة عن حدوث عمليات قتل، وكان الكثير من تلك التقارير في شكل إفادات شهود عيان. وعلى وجه أكثر تحديداً، زُعم في عدد من هذه الإفادات أن الرجال، بل وحتى الصبيان، كانوا المستهدفين بهذه الهجمات بصفة خاصة؛ أما أولئك الذين لم يتمكنوا من الفرار - المعوقون والمسنون - فقد بدا أيضاً أنهم كانوا

معرضين للخطر بصفة خاصة. وقد استطاع الكثير من الشهود أن يذكروا أسماء أفراد ممن تم قتلهم. وأشار البعض منهم إلى أنهم قد رأوا جثث القتلى، بينما تحدث البعض الآخر عن اختفاء أفراد من أسرهم أو معارفهم. وفي حالات كثيرة، ذكر أولئك الذين التقت بهم البعثة أنهم لم يكن لديهم قبل فرارهم أي وقت لدفن الموتى. وأشار عدد كبير منهم إلى أنهم قد سمعوا عن حدوث عمليات قتل وأن الخوف من التعرض للقتل - وليس المشاهدة الفعلية لعمليات القتل - هو الذي أدى، فيما يبدو، إلى فرار الناس في حالات كثيرة.

٣٢- ومن الانتهاكات الأخرى التي كثيراً ما أُبلغت بها البعثة من قبل اللاجئين في تشاد بل، وعلى نحو أكثر تواتراً، من قبل المشردين داخلياً في دارفور ما يشمل ممارسة العنف الجنسي، وبخاصة الاغتصاب. وترى البعثة أن مزاعم الاغتصاب هذه جديرة بالتصديق. وقد خلصت البعثة إلى هذا الاستنتاج بالاستناد إلى النطاق الواسع لهذه المزاعم، والتفاصيل المقدمة، وحالة الكرب البينة على الشهود، وما تعانيه النساء اللواتي تعرضن للاغتصاب من وصمة اجتماعية من الواضح أنها تجعل من إقدامهن على التحدث عن تجاربهن أمراً بالغ الصعوبة. وتخشى البعثة من أن تكون هذه الممارسة قد حدثت على نطاق واسع وأن تكون متواصلة في حالة الكثير من الأشخاص المشردين داخلياً الذين لا يزالون معرضين لمخاطر وقوع هجمات ضدهم. وأخيراً، كانت هناك إشارات في إفادات الشهود إلى حدوث عمليات تعذيب وغير ذلك من ضروب المعاملة القاسية أو المهينة من قبل المهاجمين، بما في ذلك عمليات الجلد بالسياط بالإضافة إلى تجريد الضحايا من ملابسهم في بعض الأحيان، وهي ممارسة يبدو أن المقصود بها هو إذلال الضحايا.

٣٣- وقد أجمع أولئك الذين أجريت معهم مقابلات على وصف الجنجويد بأنهم كلهم من "العرب" بينما وُصف الضحايا بأنهم من "السود" أو "الأفارقة". وقد كان من الصعب على البعثة أن تحدد بدقة مدلولات هذا التمييز في الأوصاف، ولكنه من المؤكد أن مثل هذا التصور كان موجوداً بالفعل لدى أولئك الذين شُردوا. فقد أشار البعض إلى أن أفراد قوات الجنجويد قد سُجلوا رسمياً من قبل السلطات التي قامت بإيوائهم في معسكرات الجيش. كما كانت هناك إشارات متكررة من قبل اللاجئين إلى أن جماعة الجنجويد وحكومة السودان كانتا تسعى إلى "اقتلاع" مجموعات معينة من أجل الاستيلاء على أراضيها الأكثر خصوبة. وفي عدد من الحالات، زعم الشهود أنهم سمعوا مهاجميهم وهم يوجهون إليهم أوامر بمغادرة قراهم، واتهموهم باستخدام عبارات مهينة وعنصرية أثناء تكلمهم مع القرويين. وفي حالات أخرى، لم يكن لدى الشهود أي تفسير لحدوث هذه الهجمات. وقد زعم الكثيرون منهم بأن السلطات في الخرطوم قد تركت دارفور متخلفة ومهمشة.

٣٤- وفي كل مقابلة من المقابلات تقريباً، زُعم أن السلطات المحلية لم تقدم أية مساعدة للضحايا. وكان الاستثناء الوحيد من ذلك قوات الشرطة التي غالباً ما تكون منتمية إلى نفس القبيلة التي ينتمي إليها المشردون والتي ذكر أنها حاولت في عدد من الحالات أن تقاوم الهجمات التي شنتها الميليشيا والقوات العسكرية النظامية على البلدات والقرى، ولكنها كانت دائماً أقل عدداً وتجهيزاً وبالتالي فقد كان من السهل التغلب عليها.

٣٥- وفي المناقشات التي جرت مع أولئك الأشخاص الذين شُردوا، كان هناك صمت مذهل فيما يتصل بمسألة المتمردين من جيش تحرير السودان وحركة العدالة والمساواة. فقد زعمت الأغلبية العظمى من الأشخاص الذين تحدثت إليهم البعثة بأنه لم يكن هناك أي رجال مسلحين في أوساطهم. ولكن هذا لم يكن هو الحال دائماً، بل إن

البعثة التقت فعلاً بأحد شهود العيان الذي زعم بأن إحدى القرى التي قامت قوات الجنجويد بحرقها في وقت لاحق كانت تؤوي ثلاثة من المتمردين. كما قامت البعثة بزيارة كُتُم التي كانت قد شهدت هجوماً شنه المتمرّدون. وأخيراً، وردت إلى البعثة مزاعم مفصلة من مسؤولي حكومة السودان تشير إلى وقوع هجمات من قبل المتمردين.

٣٦- ويتضح من النتائج التي توصلت إليها البعثة أن مناحاً من الإفلات من العقاب قد ساد ولا يزال سائداً اليوم في دارفور. وفي حين أن حكومة السودان قد زعمت أنها تبذل جهوداً متضافرة من أجل إعادة إقرار سيادة القانون والنظام والمساءلة الفعلية في الإقليم ولكن هذه الجهود تقوض من جراء أعمال المتمردين، فإن البعثة ترى أن هذه المزاعم لا تؤكد الوقائع على الأرض. فقد كان هناك شبه إجماع في إفادات الشهود من بين اللاجئين والأشخاص المشردين داخلياً في رسم صورة تبين أن الدولة لم تفعل شيئاً لمنع وقوع الهجمات التي شنها الجنجويد على المدنيين، وأنها لم تبذل أية محاولة معقولة لإحالة مرتكبي أعمال العنف هذه إلى القضاء، وأنها لا تزال تسمح لقوات الجنجويد بأن تفرض سطوة الرعب سواء على أولئك الذين فروا أو أولئك الذين لا يزالون داخل دارفور. وهناك تقاعس واسع النطاق عن توفير الحماية للمدنيين في دارفور.

ثالثاً - القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي

٣٧- إن حقوق الإنسان الأساسية يجب أن تُحترم في أوقات السلم وفي أوقات النزاع المسلح. وفي حين أن القانون الدولي يسلم بحق الدول في اتخاذ التدابير اللازمة لصون أو إعادة إقرار سلطتها وسيادة القانون، أو للدفاع عن سلامتها الإقليمية، فإنه يقتضي أيضاً أن تكون هذه التدابير المتخذة متوافقة مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.

٣٨- والسودان طرف في عدة معاهدات أساسية في مجال حقوق الإنسان، بما فيها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية حقوق الطفل، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب. وفي ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، وقّع السودان على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ولكنه لم يصدّق عليه بعد. ويجب على السودان، كبلد موقع، أن يمتنع عن القيام بأية أفعال تتعارض مع أهداف ومقاصد النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

٣٩- وينظّم القانون الدولي، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، تصرف الدول في سياق حالات الطوارئ. وقد أرسل الرئيس عمر البشير رسالة إلى المجلس الوطني في السودان في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. طالباً منه تمديد الطوارئ لمدة سنة أخرى، أي حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وقد وافق المجلس الوطني على تمديد حالة الطوارئ لمدة سنة بحجة أن الحالة السياسية والأمنية في السودان لا تزال مثيرة للقلق. وقد أشارت تقارير نُشرت في وسائط الإعلام إلى أن اللجنتين التشريعية والأمنية في المجلس الوطني قد ربطتا هذا التمديد لحالة الطوارئ بالنزاع المسلح الدائر في دارفور. وما زال السودان يعيش في ظل حالة طوارئ مستمرة منذ عام ١٩٩٩.

٤٠- وبينما يجوز للسودان، بوصفه دولة طرفاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، أن يتخذ تدابير لعدم التقيّد بمراجعة بعض الحقوق المنصوص عليها في العهد في أوقات الطوارئ التي تكون فيها حياة الأمة مهددة،

فإن هناك بعض المتطلبات الإجرائية والموضوعية التي يجب استيفاؤها عند القيام بذلك. وهذه المتطلبات تشمل إخطار الدول الأطراف الأخرى، عن طريق الأمين العام، بتلك الأحكام التي يراد عدم التقيد بها. ويجب ألا تُتخذ تلك التدابير إلا بالقدر الذي تتطلبه مقتضيات الحالة. كما يجب أن تكون التدابير المتخذة متوافقة مع الالتزامات الأخرى للسودان بمقتضى القانون الدولي، كما أنها يجب ألا تنطوي على أي تمييز يقوم على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الأصل الاجتماعي.

٤١- والأهم من ذلك كله أن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية يشتمل على عدد من الحقوق الأساسية التي لا يمكن أن تخضع أبداً لأي انتقاص. وهذه تشمل الحق في الحياة؛ وحظر التعذيب وغيره من ضروب العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ وحظر الاسترقاق وتجارة الرقيق والعبودية؛ وحرية الفكر والوجدان والدين. كما أن هناك، وفقاً للتعليق العام رقم ٢٩ للجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، عناصر أخرى في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لا يمكن أن تخضع لأي انتقاص مشروع. وهذه تشمل وجوب معاملة جميع الأشخاص المحرومين من حريتهم معاملة إنسانية تقوم على احترام كرامتهم الأصلية كبشر؛ وحظر أخذ الرهائن وعمليات الاختطاف أو الاحتجاز غير المعلن عنه؛ وتوفير الحماية الدولية لحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات من التعرض للإبادة الجماعية والتمييز؛ وحظر إبعاد السكان أو ترحيلهم القسري دون مبررات يجيزها القانون الدولي؛ والتشريد القسري للسكان عن طريق الطرد أو غير ذلك من الوسائل القسرية، بعيداً عن المنطقة التي يقيمون فيها بصورة مشروعة.

٤٢- كما أن جميع أطراف الصراع الدائر في دارفور يجب أن تلتزم بأحكام القانون الإنساني الدولي المنصوص عليها في المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ والتي تنطبق "في حالة قيام نزاع مسلح ليس له طابع دولي". وهي تنص على توفير الحماية للأشخاص الذين لا يشتركون مباشرة في الأعمال الحربية، بمن فيهم أفراد القوات المسلحة الذين ألقوا أسلحتهم، والأشخاص العاجزون عن القتال بسبب المرض أو الإصابة بجروح أو الاحتجاز أو لأي سبب آخر. وهذا الحكم الأساسي الذي بات يعتبر الآن جزءاً من القانون الدولي العرفي يحظر، ضمن ما يحظره، الاعتداء على الحياة والسلامة البدنية، وبخاصة القتل بجميع أشكاله، والتشويه، والمعاملة القاسية، والتعذيب، والاعتداء على الكرامة الشخصية، وبخاصة المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة، وأخذ الرهائن.

٤٣- وبالرغم من أن السودان ليس طرفاً في البروتوكولين الإضافيين الملحقين باتفاقيات جنيف، فإن هذين البروتوكولين يتضمنان أحكاماً هامة باتت تُعتبر الآن جزءاً من القانون الدولي العرفي. ومن بين هذه الأحكام العرفية ما يشمل حظر الاعتداءات على السكان المدنيين والأعيان المدنية، والعقوبات الجماعية، وأعمال الإرهاب والسلب والنهب والاعتصاب والإكراه على الدعارة وأي شكل من أشكال هتك العرض.

٤٤- وتقتضي الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري أن تتخذ الدولة الطرف تدابير للقضاء على أي تمييز أو استثناء أو تقييد أو تفضيل يقوم على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني. وفضلاً عن ذلك، فإن الأعمال التي ترتكب بقصد التدمير الكلي أو الجزئي لجماعة قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية

تُعتبر بمثابة إبادة جماعية، كما يُعتبر من قبيل الإبادة الجماعية تعمد أن تفرض على هذه الجماعة ظروف معيشة تفضي إلى تدميرها المادي تدميرًا كلياً أو جزئياً وفي حين أن السودان ليس طرفاً في اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، فقد بات من المقبول على نطاق واسع الآن أن أفعال الإبادة الجماعية تشكل جرائم بموجب القانون الدولي العرفي. كما أن الأفراد الذين يشتبه في أنهم ارتكبوا أو تأمروا على ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية، أو حرّضوا على ارتكابها بصورة مباشرة وعلنية، أو حاولوا ارتكابها أو اشتركوا في ارتكابها يمكن أن يعتبروا مسؤولين جنائياً عن أعمالهم هذه.

٤٥- ومن المعترف به على نطاق واسع أن الانتهاكات المنهجية أو الواسعة النطاق لحقوق الإنسان والقانون الإنساني يمكن أن تشكل جرائم ضد الإنسانية و/أو جرائم حرب. وتبين المواد ٦ و ٧ و ٨ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الأفعال التي تُفضي إلى تحمّل المسؤولية الجنائية الفردية فيما يتعلق بجريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب أو الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية.

رابعاً - نمط الانتهاكات المنهجية أو الواسعة النطاق

٤٦- يشهد إقليم دارفور نمطاً مقلقاً من الانتهاكات الناشئة عن تجاهل المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني من قِبَل كل من القوات المسلحة السودانية والميليشيا العميلة لها المعروفة باسم الجنجويد. وقد سلّم مسؤولو الحكومة للبعثة بأن هناك انتهاكات خطيرة تُرتكب فعلاً. إلا أنهم زعموا أن هذه الانتهاكات تشكل تجاوزات فردية ولا تمثل سياسة تنتهجها الدولة، وأنها النتيجة الطبيعية، أو الحتمية، لنزاع مسلح سينتهي بانتهاء النزاع. كما زعموا أن الكثير من هذه الانتهاكات قد ارتكبت من قبل المتمردين.

٤٧- ويبدو أن قوات المتمردين تقوم أيضاً بانتهاك حقوق الإنسان والقانون الإنساني. إلا أنه كان من الصعب على البعثة، لعدة أسباب، أن تتحقق من نطاق هذه الانتهاكات. وهذا يرجع إلى أن نظام الأمم المتحدة الأمني يعتبر الكثير من المناطق التي يمارس فيها المتمردون عملياتهم مناطق "لا يُسمح" لموظفي الأمم المتحدة بدخولها لأنها لا تزال تُعتبر مناطق يدور فيها النزاع. كما أنه ليس هناك الكثير من إفادات اللاجئين والمشردين داخلياً التي تتحدث عن أعمال المتمردين. وبالإضافة إلى ذلك، فإن البعثة لم تتحدث إلى أي أفراد من المتمردين وهي تعلم أنهم متمردون. فمعظم المعلومات المتعلقة بأنشطة المتمردين قد وردت من حكومة السودان.

أعمال المتمردين

٤٨- ما من شك في أن النزاع الدائر في دارفور قد بدأ نتيجة لقيام قوات المتمردين - جيش تحرير السودان وحركة العدالة والمساواة - بشن هجمات ضد القوات العسكرية والمنشآت الحكومية. ولم تحصل البعثة على ما يكفي من المعلومات لتمكينها من التمييز بين أنشطة جيش تحرير السودان وأنشطة حركة العدالة والمساواة. ويبدو أن الهجمات التي شنها المتمردون على الطينة والفاشر وكُتُم في آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠٠٣، والتي ذكر أن

عشرات الجنود قد قُتلوا فيها أو أصيبوا بجروح أو أُخذوا كرهائن أو تم فيها تدمير منشآت عسكرية ومبانٍ حكومية قد دفعت الحكومة إلى التصرف بسرعة وقوة لسحق التمرد ومن تتصور أنهم يدعمونه.

٤٩- ويبدو أن المتمردين ينتهجون استراتيجية تقوم على حرب العصابات. وثمة مزاعم تشير إلى أنهم ينطلقون في عملياتهم من مناطق مدنية أو بالقرب من هذه المناطق ويعتمدون على بلدات وقرى تتألف من إثنيات معينة من أجل الحصول على الدعم والإمدادات. وقد أدى هذا إلى تعريض المدنيين في العديد من المناطق للخطر، كما أنه يؤدي، فيما يبدو، إلى تفاقم أوضاع بعض المجموعات الإثنية التي تعتبر معادية للحكومة. وقد زارت البعثة قرية تقع في شمال دارفور بين كُتْم وفاتوبرنو، وقد كانت هذه القرية قد دُمرت بالكامل تقريباً في أوائل آذار/مارس ٢٠٠٤، وتحديث أفراد البعثة إلى شاهدة على الهجوم الذي تعرضت له القرية. وقد زعمت الشاهدة أن تلك القرية كانت توفر مأوى لثلاثة متمردين مسلحين وأنها تعرضت لهجوم شنته قوات الجنجويد التي كانت تطارد هؤلاء المتمردين. ويبدو أن حجم هذا الهجوم قد شكّل ما يمكن اعتباره حالة من حالات العقاب الجماعي.

٥٠- وقد قدّم العديد من مسؤولي الحكومة معلومات إلى البعثة فيما يتعلق بهجمات شنها المتمرّدون. واتهمت حكومة السودان المتمردين بأنهم يقفون خلف العديد من انتهاكات حقوق الإنسان التي يُبلغ عن وقوعها في دارفور. كما اتهمت المتمردين بارتكاب الكثير من عمليات القتل الشبيهة بالإعدامات التي وقع ضحيتها موظفون تابعون للدولة أو مؤيدوها وبالتالي فقد اتهمت المتمردين بإضعاف قوات الشرطة في دارفور من خلال شن هجمات مستمرة بحيث إن الحكومة لم تعد قادرة على توفير الحماية الكافية للمواطنين في ذلك الإقليم. فعلى سبيل المثال، أبلغ والي شمالي دارفور البعثة بأن المتمردين قد شنوا هجمات على البلدات والقرى. وقدّم للبعثة قائمة بأسماء أفراد الشرطة وجنود الجيش وموظفي الحكومة والمدنيين في منطقته ممن يُذكر أنهم قُتلوا أو اختطفوا. كما تحددت عن سرقة ما يزيد عن ٥٠ سيارة مدنية و ٣٠ مركبة حكومية وعن نهب الأغذية والبضائع والإمدادات الطبية والإنسانية. كما اتهم المتمرّدون بارتكاب أعمال اللصوصية وقطع الطرق وتلويث إمدادات المياه من خلال إلقاء الحيوانات الميتة فيها.

٥١- وقد قامت البعثة بزيارة كُتْم ومستشفاهما الذي تعرض لهجوم شنه المتمرّدون. وأخبر شهود عيان البعثة بأن المتمردين قد استخدموا مبنى المستشفى لشن هجوم على مبانٍ حكومية قريبة. وقالوا إن معركة شرسة قد وقعت بين المتمردين والقوات الحكومية ذكر أن كلا الجانبين قد تكبدا فيها خسائر فادحة. وعندما حاول المتمرّدون نهب عيادة المرضى الخارجيين، قامت طائرة عمودية حربية تابعة للحكومة، فيما يبدو، بإطلاق النار على العيادة. وقد استطاعت البعثة أن تعين الأضرار التي لحقت بالمبنى. وقُتل في هذا الحادث مدني واحد على الأقل.

٥٢- وقد اتهمت الحكومة المتمردين، بصفة خاصة، باختطاف الأطفال وتجنيدهم. فقد قام كبار المسؤولين الحكوميين في مناسبتين، في الفاشر وكاس، باصطحاب طفلين أحدهما في الخامسة عشرة والثاني في السابعة عشرة من العمر قتل إن المتمردين كانوا قد اختطفوهما. وذكر أحد الطفلين أنه كان هناك نحو ٦٠ طفلاً من الأطفال الآخرين في معسكر المتمردين الذي كان هو محتجزاً فيه. وقال الطفلان إنهما قد تعرضا لسوء المعاملة على أيدي محتجزيهما. فقد ظلت أيديهما مكبلتة لمدة أسابيع ولم يكونا يحصلان إلا على القليل من الطعام أو الماء. وقد خضع كلاهما

لتدريب عسكري أولي، ولكنهما تمكنا من الفرار. وقد احتجزتهما القوات الحكومية أولاً ثم أطلقت سراحهما ونقلتهما لكي يعمل كسائقين مساعدين لكبار المسؤولين. وفي حين أن كلا الطفلين قد قالا إنهما يلقيان حالياً معاملة حسنة من قبل المسؤولين، فمن الواضح أنهما يُستخدمان أيضاً للكشف عما ارتكبه المتمردون من انتهاكات لحقوق الأطفال.

٥٣- وفي ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، ذكر أن عبد الرحمن محمد، أحد زعماء قبيلة الرغاوة في أمارو قد اختطف ثم قُتل على أيدي متمرد جيش تحرير السودان. ويبدو أنه كان قد قُبِلَ ١٧٠ طناً من الإمدادات الغذائية من الحكومة لتوزيعها على الناس في منطقته رغم تلقيه تحذيرات من جيش تحرير السودان بألا يقبل أية مساعدة من الحكومة. وفي الوقت الذي كان فيه هذا الزعيم مجتمعاً مع قادة محليين في أورشييه، ذكر أن قوات جيش تحرير السودان قامت باختطافه مع معاونيه ونهبت ٣٠ طناً من القمح. وقيل إن قوات جيش تحرير السودان قد اقتادت الأسرى إلى موجبات الواقعة على بعد نحو ٦٠ كيلومتراً من أمارو حيث تم قتلهم. ويبدو أن الهدف من هذا الحادث قد تمثل في تهريب وردع أولئك القادة المحليين الذين يتعاونون مع الحكومة.

أعمال الحكومة

٥٤- إن حكومة السودان تتحمل المسؤولية لا عن أفعال قواتها المسلحة النظامية وأفعال مسؤوليها المكلفين بإنفاذ القانون فحسب بل أيضاً عن أفعال القوات غير النظامية التي ترعاها وتدعمها. كما أن مسؤولية الحكومة عن أفعال الجنجويد الذين يُشار إليهم أحياناً باسم "الفرسان" أو "البشمركة" أيضاً تستحق اهتماماً خاصاً.

٥٥- وقد ذكر الكثيرون ممن تحدثت إليهم البعثة، بمن فيهم بعض كبار مسؤولي الحكومة، أن الحكومة قد قامت بتجنيد الميليشيات وتزويدها بالملابس العسكرية وتسليحها ودعمها ورعايتها. ويبدو أن الحكومة قد انتهجت استراتيجية تتمثل، في الواقع، في السعي إلى خوض حرب رجال العصابات من خلال إنشاء قوة من رجال حرب العصابات خاصة بها. وقد أبلغ عدد من مسؤولي الحكومة البعثة بأن الحكومة قد طلبت من أولئك الموالين لها في دارفور المساعدة في قمع حركة التمرد؛ ويقال إن هذه المجموعات تنسّق أعمالها مع القوات العسكرية النظامية وإنها تعمل تحت إمرة القيادة العامة. وقد وصف محافظ كاس، وهي بلدة تقع جنوبي دارفور، كيف قام بإدماج قوات الجنجويد في صفوف القوات المسلحة النظامية. وأكد عدة مسؤولين آخرين أن دعوة عامة وُجّهت إلى المتطوعين للالتحاق بقوات الدفاع الشعبي لدعم الجيش النظامي. ويبدو أنه قد استجاب لهذه الدعوة بعض القبائل التي كانت لديها بالفعل مشاعر عداوية تجاه تلك القبائل التي ينتمي إليها المتمردون.

٥٦- وفي أحد المواقع التي يعيش فيها المشردون داخلياً، أجرت البعثة مقابلات مع عدد من الأفراد الذين وصفوا أنفسهم بأنهم من "الفرسان". وكان هؤلاء يرتدون ملابس عسكرية ويمتطون الجياد. وقد قال الفرسان إنهم جميعهم من العرب وإن الحكومة قد سلحتهم وإنها تدفع مرتباتهم. كما قالوا إنهم يعملون بناء على تعليمات من الحكومة. ومن الأمور التي لها مغزاها أن البعثة قد اجتمعت بالفرسان، وهي مجموعة يبلغ عددها ١٧ شخصاً، في مخفر الشرطة

المحلية. وقد كان عددهم يزيد عن عدد رجال الشرطة الثلاثة الذين كانوا موجودين في هذا المخفر. كما كانوا أفضل تجهيزاً من رجال الشرطة الذين لم يكن لديهم أية وسيلة من وسائل الاتصال أو النقل. ولاحظت البعثة أن رجال الشرطة قد بدؤوا خائفين من جراء وجود جماعة الفرسان.

ألف - الهجمات العشوائية ضد المدنيين

٥٧- يشكّل المدنيون الضحايا الرئيسيين للتراع المسلح الدائر في دارفور. وبينما يبدو أن الحكومة تستخدم شتى الأساليب للتصدي لحركة التمرد، فإن هناك مزاعم متطابقة، فيما يبدو، مفادها أن المدنيين الذين ينتمون إلى تلك الإثنيات التي يعتبر أفرادها أعضاء في جماعات المتمردين أو مؤازرين لها كانوا المستهدفين من قبل القوات المسلحة النظامية وكذلك من قبل قوات الجنجويد. ويبدو أن المدنيين قد تعرضوا في أحيان كثيرة للعقاب الجماعي.

٥٨- وقد أشار العديد من اللاجئين من قبيلتي الزغاوة والمساليت الذين أُجريت مقابلات معهم في تشاد والذين جاءوا من مناطق تقع في شمال دارفور بالقرب من الحدود السودانية - التشادية إلى وجود نمط من الهجمات التي تبدأ بعمليات قصف جوي تُستخدم فيها طائرة عسكرية من طراز أنتونوف. وقال هؤلاء إن القنابل كانت تُلقى أحياناً على مناطق مزدحمة بالناس مثل الأسواق أو مناطق آبار المياه المشتركة؛ كما تم في عمليات القصف هذه تدمير منازل ومتاجر وإتلاف حقول. وزعم بعض اللاجئين أنهم تعرضوا لمثل هذه الهجمات الجوية التي كانت تُشن بواسطة طائرات عمودية حربية، بل إنها كانت تُشن عليهم أحياناً أثناء فرارهم. وقد أدت هذه الهجمات إلى ترويع السكان. وفي كل حالة من الحالات التي أُبلغت بها البعثة، لم يكن هناك أي تحذير مسبق من أن هجوماً سيقع.

٥٩- وقد قال اللاجئون في تشاد إن عمليات القذف هذه كانت تليها دائماً هجمات برية تشنها القوات العسكرية النظامية أو قوات الجنجويد أو كليهما معاً. وكان أفراد الجنجويد يرتدون زيّاً عسكرياً ولم يكن بإمكان أولئك الذين أُجريت مقابلات معهم أن يميزوا أفراد الجنجويد عن أفراد القوات المسلحة النظامية باستثناء فارق واحد يميز بينهما وهو أن أفراد قوات الجنجويد كانوا يتنقلون في الغالب على ظهور الجياد أو الجمال بينما كان أفراد القوات العسكرية النظامية يستخدمون مركبات النقل. ويرى الكثيرون من اللاجئين أنه لم يكن هناك سوى القليل من الفوارق، أو أنه لم يكن هناك أي فارق على الإطلاق، بين قوات الجيش النظامي وقوات الجنجويد.

٦٠- وقال اللاجئون إن هذه القوات كانت تهاجم بصورة عشوائية أولئك الذين لم يفروا، مثل المسنين والمعوقين. كما تشير إفادات اللاجئين إلى أن الرجال والصبيان كانوا مستهدفين بصفة خاصة. وذكر عدة أشخاص ممن أُجريت مقابلات معهم أن أزواجهم وأطفالهم و/أو أفراد أسرهم الكثيرة العدد قد قُتلوا على أيدي قوات الجنجويد. وفي بعض الحالات، يقال إن قوات الجنجويد كانت تعود إلى القرى بعد عدة أيام لتشن هجمات جديدة على أولئك الذين بقوا فيها.

٦١- أما المشردون داخلياً الذين أُجريت مقابلات معهم في السودان، وغالبيتهم من قبيلة الفور، فقد وصف معظمهم الهجمات التي شنها أفراد ميليشيا الجنجويد الذين كانوا يرتدون زيّاً عسكرياً ويمتطون ظهور الجياد أو الجمال. وكانت هناك إشارات أقل إلى الهجمات الجوية رغم أنه كانت هناك مزاعم تتعلق بوقوع مثل هذه

الهجمات. وما كان يحدث عادةً هو أن المدنيين كانوا يسمعون صوت إطلاق النار أو يشاهدون رجالاً يمتطون ظهور الجياد أو الجمال ويدخلون إلى قراهم بأعداد كبيرة. وكان أفراد هذه الميليشيات المسلحة يعتدون على الناس ويضربونهم ويدمرون ممتلكاتهم أو ينهبونها ويحرقون منازلهم. وذكر أن الميليشيات كانت تأتي أحياناً في مركبات. وكان سكان القرية يفرون خوفاً على حياتهم. وذكر شهود عديدون أنهم رأوا أفراداً يُقتلون خلال هذه الهجمات أو أثناء فرارهم. وفي أحيان كثيرة، تحدث الشهود عن أنهم كان يُضطرون للبقاء خارج قراهم طوال الليل؛ وإذا ما حاولوا العودة إلى بيوتهم في الأيام التالية، فقد كانوا يتعرضون في أحيان كثيرة للمزيد من الهجمات.

٦٢- وفي حين أنه من الصعب على البعثة أن تتحقق مما إذا كان هناك متمرّدون مسلحون في المناطق المجاورة لتلك المناطق التي تعرضت لهجمات، فإن أغلبية كبيرة من أولئك الذين تعرضوا للهجمات كانوا من المدنيين ومن بينهم النساء والأطفال والمسنون. ومن الواضح أيضاً أن القوات المسلحة النظامية والميليشيات العميلة لها كانت تُعاقب بعض فئات السكان عقاباً جماعياً بسبب انتمائهم إلى نفس المجموعة الإثنية التي ينتمي إليها المتمرّدون، كما أنها قامت بترويعهم.

٦٣- وقد قال العديد من اللاجئين والأشخاص المشردين داخلياً إنهم قد فروا دون أن يتمكنوا من دفن موتاهم. وليس من الواضح ما هو عدد الموتى وكيف تم التعامل مع هذه الجثث في أحيان كثيرة.

٦٤- إن الحرمان من الحياة تعسفاً محظور بموجب المادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وعلاوة على ذلك، فإن الاعتداء على حياة الفرد وسلامته البدنية، وبخاصة قتل الأشخاص غير المشاركين في الأعمال الحربية، محظور بموجب المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع. كما أن أعمال القتل قد تشكل أيضاً جريمة ضد الإنسانية عندما تُرتكب كجزء من اعتداء منهجي أو واسع النطاق موجه ضد السكان المدنيين. كما يمكن اعتبار التوجيه المتعمّد للهجمات ضد السكان المدنيين، بهذه الصفة، أو ضد الأفراد المدنيين غير المشاركين في الأعمال الحربية، جريمة من جرائم الحرب. والعقوبات الجماعية وأعمال الإرهاب محظورة أيضاً بموجب القانون الدولي العرفي، وبخاصة المادة ٤ من البروتوكول الإضافي الثاني الملحق باتفاقيات جنيف.

باء - الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي الخطيرة

٦٥- هناك إفادات متطابقة مقدّمة من نساء من اللاجئات والمشرّدات داخلياً من مختلف المواقع تشير إلى أن "رجالاً يرتدون زياً عسكرياً" قاموا باغتصاب النساء والفتيات والإساءة إليهن. وكانت معظم المزاعم موجهة ضد قوات الجنجويد. وفي حين أنه ليس هناك شك في أن الاغتصاب يحدث على نطاق واسع، فقد تعذّر على البعثة أن تحدّد الحجم الكامل لهذه الممارسة، وذلك بالنظر إلى ما يقترن بالاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي من صدمات ووصمات.

٦٦- وقد أجرت البعثة مقابلات مع العشرات من النساء اللاجئات والمشرّدات داخلياً اللواتي قلن إنهن قد تعرضن للاغتصاب. وقد استُرعى انتباه البعثة إلى العديد من الحالات الأخرى المشتبه بوقوعها. وكثيراً ما كانت عمليات الاغتصاب متعددة، حيث يمارس العملية الواحدة أكثر من رجل واحد، كما أن هذه العمليات كثيراً ما تقترن بأشكال أخرى من العنف الشديد، بما في ذلك الضرب بأعقاب البنادق والجلد بالسياط. ويبدو أن عمليات

الاغتصاب قد حدثت في أحيان كثيرة بينما كانت الضحايا مقيدات الحركة، غالباً تحت تهديد السلاح. وفي بعض الأحيان، كانت عمليات الاغتصاب تحدث على مرأى من أفراد الأسرة. وقد أبلغت البعثة بأن عدة نساء قد حملن نتيجة لاغتصابهن.

٦٧- وكانت هناك مزاعم واسعة النطاق تشير إلى أن عمليات الاغتصاب وغيرها من أشكال العنف الجنسي من قبل قوات الجنجويد ما زالت مستمرة داخل المواقع التي يوجد فيها المشردون داخلياً وفي المناطق المحيطة بهذه المواقع. وكثيراً ما ذكرت النساء أنهن كن يُختطفن ويُغتصبن إذا ما ابتعدن عن مخيمهن مسافة تزيد عن كيلومتر ونصف من أجل جمع الحطب أو العناية بالأرض التي يزرعن فيها الخضار في قريتهن. ويمثل الاغتصاب سياسة تُستخدم لترويع وإذلال المشردين داخلياً ومنعهم من مغادرة المناطق المجاورة للمواقع التي يوجد فيها المشردون داخلياً.

٦٨- وقد نفى مسؤولو الحكومة المزاعم التي تشير إلى حدوث عمليات اغتصاب على نطاق واسع. وأبلغت الحكومة البعثة مرات كثيرة أنه لم يتم تقديم أي شكاوى رسمية فيما يتعلق بحدوث مثل هذه الجرائم وأنه من الضروري تقديم مثل هذه الشكاوى لكي يتمكن الجهاز القضائي من القيام، كما يجب، بالتحقيق في هذه المزاعم ومعاقبة الجناة. وكثيراً ما أشار مسؤولو الحكومة أيضاً إلى عدم وجود تقارير طبية تؤيد تلك المزاعم. إلا أن البعثة قد أجرت بالفعل مقابلات مع أطباء وممرضات وقابلات قانونيات ممن أكدوا صحة المزاعم المتعلقة بحدوث عمليات اغتصاب. كما أجرت البعثة مقابلات مع أفراد من أسر الضحايا وغيرهم ممن زعموا أنهم شهدوا بأنفسهم حدوث عمليات اغتصاب. وقد اتضح للبعثة أنه بالنظر إلى عدم الثقة في أجهزة الدولة وما يقترن بعمليات الاغتصاب من وصمات اجتماعية، فإن النساء يُعرضن عن تقديم شكاوى رسمية. وأبلغت البعثة الحكومة بأنها ترى أن مثل هذه المزاعم متكررة ومتطابقة وجديرة بالتصديق إلى حد لا يمكن معه تجاهلها.

٦٩- وتعتبر عمليات الاغتصاب وغيرها من أشكال العنف الجنسي التي ورد وصفها أعلاه شكلاً من أشكال التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وهي تشكل انتهاكات خطيرة لأحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. كما أنها تشكل اعتداءات على الكرامة الشخصية تحظرها المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف، وتعتبر جرائم حرب. كما أن عمليات الاغتصاب والعبودية الجنسية والإكراه على ممارسة الدعارة والحمل القسري تشكل جرائم ضد الإنسانية عندما تُرتكب كجزء من اعتداءات منهجية وواسعة النطاق ضد السكان المدنيين.

جيم - تدمير الممتلكات وأعمال السلب والنهب

٧٠- يبدو أن أعمال تدمير المنازل الخاصة والأكواخ والمحاصيل والمناطق الزراعية وآبار المياه والمتاجر ومواقع مدنية بأكملها قد حدثت بصورة منظمة دون وجود أي مسوِّغ عسكري. ويبدو أن المواد الغذائية والمواشي قد تعرضت بصورة منظمة لأعمال النهب أو التدمير. وقد تحدث جميع من أجرت البعثة مقابلات معهم تقريباً عن حدوث أعمال سلب ونهب لممتلكاتهم الخاصة. وذكر الكثيرون منهم أنهم شاهدوا منازلهم وهي تُحرق. وقد فقد الكثيرون كل ما يمتلكونه.

٧١- وقد تلقت البعثة ما يزيد عن ١٠٠ قائمة بالملكات الشخصية التي زُعم أنها سُرقَت إما من قبل أفراد الجيش النظامي أو قوات الجنجويد. وكثيراً ما تحدثت النساء عن أنهن قد فقدن كل ممتلكاتهن؛ ومن ذلك مثلاً أن إحدى النساء اللواتي أجريت مقابلات معهن ذكرت أنها فقدت ممتلكات تشتمل على ثلاثة أسِرّة وأربعة فرش وثمانية أطقم من الملابس وستة أكواب وإناءين من أواني الطهي وثلاثة صحنون كبيرة وأربعة صحنون صغيرة. وتحدثت جميعهن عن سرقة مواشيهن من الأبقار والماعز والجمال.

٧٢- وقد زارت البعثة عدداً من القرى التي حُرقت في دارفور. وكان السكان الذين يعيشون في هذه القرى قد فروا. إلا أن البعثة قد وجدت، في اثنين من هذه المواقع، عدداً قليلاً من الأفراد الذين بقوا في قراهم إما لأنهم كانوا طاعنين في السن بحيث لم يتمكنوا من المغادرة أو لأنهم أُجبروا، في إحدى الحالات، على العودة إلى قريتهم من أجل العناية بمحاصيلهم التي تشكل مصدر الرزق الوحيد لأسرهم. وقد قدّم أولئك الذين أُجريت مقابلات معهم إفادات متطابقة عن حدوث هجمات شنها عدد كبير من الرجال الذين كانوا يرتدون زيّاً عسكرياً ويمتطون ظهور الجياد أو الجمال حيث قاموا بأعمال قتل وتدمير وسلب ونهب. ويكاد يكون من المستحيل أن يعود الناس إلى هذه المواقع ما لم يتم إحلال الأمن وتوفير الحماية لهم بالكامل ووضع برامج فعالة للتعويض وإعادة التأهيل وإعادة البناء.

٧٣- إن هذه الأعمال تشكل انتهاكاً للأحكام الأساسية للقانون الإنساني الدولي. فالمادة ١٤ من البروتوكول الإضافي الثاني الملحق باتفاقيات جنيف تحظر مهاجمة أو تدمير أو نقل أو تعطيل الأعيان والمواد التي لا غنى عنها لبقاء السكان المدنيين على قيد الحياة. وهي تحظر تحديداً الهجمات على إمدادات المواد الغذائية والمناطق الزراعية والمحاصيل والماشية ومرافق مياه الشرب. وبالإضافة إلى ذلك، فإن نهب بلدة أو مكان، حتى عندما يتم الاستيلاء عليهما بعد مهاجمتهما، يعتبر عملاً محظوراً بصورة مطلقة بموجب القانون الإنساني الدولي. وهذه الأعمال يمكن أن تشكل جريمة حرب عندما تحدث في سياق نزاع مسلح داخلي. كما أن أعمال تدمير أو مصادرة ممتلكات الخصم تشكل أيضاً جريمة حرب إلا إذا اقتضتها الضرورات العسكرية بصورة حتمية.

دال - التزوح القسري

٧٤- لقد كان من النتائج الحتمية التي ترتبت على أعمال القتل والاغتصاب وحرق القرى ونهبها حدوث تشرد واسع النطاق ضمن السودان وعبر الحدود إلى تشاد. ويبدو أن هذه السياسات تهدف بصورة مباشرة إلى منع القرويين من العودة إلى ديارهم أو التمكن من تقديم أي دعم للمتمردين. وقد غادر الكثيرون من اللاجئين والمشردين ديارهم خوفاً من عمليات القصف الجوي والهجمات التي تشنها القوات المسلحة النظامية وقوات الجنجويد. وذكر أن عدداً كبيراً من أولئك الذين عادوا إلى ديارهم بالفعل قد قُتلوا أو اعتُقلوا. كما أن هناك تقارير تشير إلى أن قوات الجنجويد والقوات العسكرية الحكومية تمنع الناس من عبور الحدود إلى تشاد.

٧٥- وأسفرت هذه السياسات عن حدوث أزمة حادة فيما يتصل بحقوق الإنسان والوضع الإنساني. وتشير الوكالات الإنسانية إلى أن هناك حالياً نحو مليون شخص من المشردين داخلياً في دارفور. وقد خضعت المساعدة الإنسانية المقدمة إلى هؤلاء المشردين داخلياً لقيود شديدة. وفي وقت سابق من هذه السنة، أعرب رئيس اللجنة الدولية

لصليب الأحمر، عقب البعثة التي قام بها إلى السودان، عن "قلقه البالغ إزاء الحالة في دارفور" وإزاء وجود بعض الصعوبات، في ظل الظروف الحالية، في تنفيذ أية "عملية إنسانية معقولة". وعلى الرغم من أن العوائق التي تعترض سبيل الوصول إلى المشردين داخلياً قد خفت حدتها إلى حد ما، فقد علمت البعثة من عدد من المصادر أن هناك مشاكل خطيرة لا تزال تعترض سبيل ضمان وصول الوكالات الإنسانية، على أساس كامل ودون أية قيود، إلى جميع أنحاء إقليم دارفور.

٧٦- ومن الأمور التي أثارت قلق البعثة بصفة خاصة تلك التقارير التي تشير إلى استمرار وقوع الهجمات على الأشخاص المشردين داخلياً وكذلك، وإن يكن بدرجة أقل، إلى حدوث غارات تُشنّ على اللاجئين عبر الحدود، مما يدل على أن أعمال العنف ما زالت مستمرة إلى حد بعيد دون هوادة. وفي عدة مواقع، تحدث المشردون داخلياً، بصفة خاصة، عن أن رجالاً مسلحين يرتدون الزي العسكري لا يزالون يقومون بأعمال سلب للأفراد والاعتداء عليهم، خصوصاً أثناء الليل. وفي عدة مواقع من بين المواقع التي يوجد فيها المشردون داخلياً، رأت البعثة أشخاصاً بدا بوضوح أنهم من رجال الميليشيات المسلحة الذين كانوا يتنقلون سيراً على الأقدام أو يمتطون ظهور الجمال. وقد أجمعت النساء في حديثهن عن خشيتهن من مغادرة المناطق المجاورة لمخيماتهن حيث قد يتعرضن للاختطاف والاغتصاب.

٧٧- وتشكل حالة كيلك مثلاً يبين الوضع السائد في دارفور بالنسبة للكثيرين من المشردين داخلياً. فهناك حالياً ما يقدر بنحو ١٧٠٠ شخص من المشردين داخلياً في بلدة كيلك. وقد علمت البعثة أن هذه البلدة قد طُوقت من قبل مجموعة من الرجال والفتيان المدججين بالسلاح الذين كانوا يرتدون زي الجيش ويطلقون على أنفسهم اسم الفرسان، ويُعتقد أنهم من قوات الجنجويد. وقد زعم الجنجويد أنهم كانوا يتولون "حماية" المشردين داخلياً. وتشير الوكالات الإنسانية إلى أن المشردين داخلياً يشعرون بأنهم مسجونون وأنهم موجودون في بلدة كيلك دون إرادتهم. ويُزعم أن هؤلاء يُمنعون من مغادرة كيلك بموجب مرسوم صادر عن محافظ كاس. ونظراً لأن هؤلاء يخشون الجنجويد، فإنهم يلزمون مساكنهم المؤقتة. وقد تحدثت النساء عن حالات اغتصاب وغير ذلك من أشكال الاعتداءات الجنسية وعن تفشي الخوف من هذه الاعتداءات على نطاق واسع. وأشار المشردون داخلياً إلى أن قوات الجنجويد كانت تقتاد الرجال إلى خارج بلدة كيلك وتسير بهم نحو التلال المجاورة من أجل جلب الغذاء والخطب وغير ذلك من الضروريات. ويبدو أنه يجب على أي شخص يريد أن يغادر البلدة أن يدفع رسم خروج لقوات الجنجويد. وعلى الرغم من الاحتياجات الماسة وحالات سوء التغذية الخطيرة، وبخاصة في صفوف الأطفال، فقد طلب المشردون داخلياً ألا يتم تزويدهم بأية معونات غذائية أو غير ذلك من أشكال المساعدة الماثلة لأن من شأن ذلك أن يؤدي إلى تعرضهم لمزيد من العنف والاعتداءات على أيدي الجنجويد. وقد قيل إن معدلات وفيات الرضع تتصاعد بسرعة. وهذه الحالة تسلط الضوء على أهمية مراقبة عمليات توصيل الإمدادات الغذائية وتعزيز البُعد الخاص بالحماية ضمن عمليات المساعدة الإنسانية، وذلك من أجل التقليل من مخاطر التعرض للاعتداءات والحد من إمكانية حدوث المزيد منها.

٧٨- وبالرغم من أن الحكومة قد أبدت رغبتها في تشجيع عودة المشردين داخلياً واللاجئين إلى قراهم، فإن تلك العودة ستكون صعبة بالنظر إلى عدم توفر الأمن والحماية بصورة عامة، وعدم الثقة بأجهزة الدولة، وحجم الدمار الذي لحق بالكثير من القرى، واشتراط ألا تتم عمليات العودة إلا بصورة اختيارية. وقد أجمع المشردون داخلياً من

التقت بهم اللجنة في إعرابهم عن عدم شعورهم بالأمان إذا ما عادوا إلى ديارهم، وقال الكثيرون منهم إنهم سيسعون إلى دخول تشاد إذا ما كانت هناك محاولات لإجبارهم على العودة إلى قراهم.

٧٩- وقد أبدت حكومة تشاد سخاءً في استقبال اللاجئين السودانيين رغم ما يترتب على ذلك من أعباء واضحة على البنى التحتية الأساسية للبلدات والقرى التشادية الحدودية. وتشير تقديرات الوكالات الإنسانية إلى أنه قد يكون هناك نحو ١١٠ ٠٠٠ لاجئ في تشاد، رغم أن عدد أولئك الذين تم تسجيلهم وإيواءهم في مخيمات رسمية يبلغ نحو ٢٢ ٥٠٠ لاجئ فقط. وتصطدم العمليات الإنسانية، بما فيها عمليات التسجيل المستمر للاجئين، بمعوقات ناشئة عن الطبيعة غير المواتية للأراضي (قلة المراعي وشح موارد المياه)، وطول الحدود التشادية - السودانية، وضعف شبكات النقل، وكون اللاجئين يشملون أعداداً كبيرة من البدو الرحّل.

٨٠- وقد حاولت حكومة السودان أن تتفاوض على عودة اللاجئين بعد أن أعلن الرئيس عمر البشير انتهاء العمليات الحربية في وقت سابق من هذه السنة. إلا أن اللاجئين قد أبلغوا البعثة بأنهم يخشون العودة إلى السودان في هذه المرحلة. وقد أجمعوا في إعرابهم عن استعدادهم للعودة إلى ديارهم عندما يستتب الأمن ويحصلون على تعويضات عما تكبدوه من خسائر.

٨١- ثم إن الأمر بتشريد السكان المدنيين لأسباب تتعلق بالتراع يُشكل جريمة حرب إلا إذا كان ذلك ضرورياً للمحافظة على أمن المدنيين أو إذا اقتضته الضرورات العسكرية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الترحيل القسري للسكان يُشكل جريمة ضد الإنسانية عندما يحدث كجزء من هجوم منظم أو واسع النطاق ضد السكان المدنيين. كما أن المبدأ ١٥ من المبادئ التوجيهية لعام ١٩٩٨ بشأن التشريد الداخلي ينص على حق المشردين داخلياً في الحماية من العودة القسرية إلى أي مكان تكون فيه حياتهم أو سلامتهم أو حريتهم و/أو صحتهم معرضة للخطر، وكذلك حمايتهم من إعادة توطينهم قسراً في هذا المكان.

هاء - حالات الاختفاء

٨٢- يتألف معظم اللاجئين والمشردين داخلياً من النساء والأطفال. وقد أفاد عدد كبير منهم بأنهم لا يعرفون مصير أفراد أسرهم الآخرين. وقال بعض المتزوجين إنهم قد فروا على عجل وفي حالة من الخوف تاركين وراءهم أزواجهم. وفي عدة حالات، ذكرت أمهات وآباء أنهم قد فروا دون أن يصطحبوا معهم جميع أطفالهم. وقد أدى الاضطراب إلى الفرار على هذا النحو إلى تشتت الأسر وبات من الصعوبة بمكان ضمان جمع شمل هذه الأسر التي تشتت أفرادها في منطقة شاسعة وعلى امتداد حدود طويلة وطرق نقل سيئة الحال. وبالنظر إلى ممارسة تعدد الزوجات، فإن العديد من الرجال قالوا إنهم لا يعرفون شيئاً عن مصير بعض زوجاتهم وأطفالهم.

٨٣- وقد يكون بعض أولئك الذين اختفوا من المقاتلين الذين لقوا حتفهم أو أسروا أثناء القتال. إلا أنه يبدو أن أغليبتهم كانوا من المدنيين، من النساء والأطفال والمسنين والمرضى والمعوقين والجرحى الذين لم يتمكنوا من الفرار. كما كانت هناك أيضاً تقارير تشير إلى وجود مراكز احتجاز يديرها الجيش النظامي فضلاً عن قوات الجنجويد. وقال عدة لاجئين إنهم يعتقدون بأن أقاربهم قد اقتيدوا إلى هذه المراكز؛ إلا أنهم لا يعرفون بالضبط أماكن وجودهم وما حلّ

بهم. كما كانت هناك بعض التقارير المحددة التي تشير إلى حدوث عمليات اختطاف، وبخاصة من قبل قوات الجنجويد. وفي إحدى الحالات، أجرت البعثة مقابلة مع إحدى المشرديات داخلياً يبلغ عمرها ٢٢ سنة، وهي من منطقة غربي دارفور وقد زعمت أن طفلها التوأمين اللذين يبلغ عمرهما تسعة شهور قد اختطفوا. وذكرت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) أن هناك حالات كثيرة تم فيها فصل الأطفال عن والديهم في مخيمات اللاجئين والمشردين داخلياً.

٨٤- وتشكل حالات الاختفاء القسري جريمة ضد الإنسانية عندما تحدث كجزء من هجوم منظم أو واسع النطاق موجه ضد السكان المدنيين.

واو - الاضطهاد والتمييز

٨٥- يبدو أن جذور النزاع الدائر في دارفور تكمن في الاختلالات الهيكلية التي يُعاني منها السودان من حيث تسيير شؤون الحكم والتنمية الاقتصادية بين مركز البلد وبقية أجزائه. ويبدو أن الانعكاسات الحالية لهذه الاختلالات قد اكتسبت أبعاداً إثنية، إن لم تكن عنصرية، مثيرة للقلق.

٨٦- وقد تحدث معظم أولئك الذين التقت بهم البعثة عن وجود نمط من الاضطهاد تمارسه القوات المسلحة النظامية وقوات الجنجويد. وقد اتضح من المقابلات التي أجرتها البعثة أن هناك اعتقاداً واسعاً بأن الحكومة تقوم بتجنيد ما أصبح يُعرف باسم الجنجويد، من بين القبائل "العربية" كما يُزعم، من أجل دعم الحملة التي تشنها الحكومة لاستهداف ومهاجمة السكان المدنيين الذين يُشتبه في أنهم يقدمون الدعم لحركة التمرد. وقد تمثلت هذه الحملة، في الغالب، في شن هجمات على قرى قبائل الفور والمساليات والزغاوة.

٨٧- وقد وصف مسؤولو الحكومة النزاع الدائر بأنه نزاع قبلي. وكُلّف بالتحدث إلى البعثة تكراراً مسؤولون ينتمون إلى أصول قبلية وإثنية مختلطة وذلك لإثبات أن الحكومة تنتهج سياسة حكم شاملة للجميع. كما قُدمت للبعثة إحصاءات فيما يتعلق بالمحاولات التي تبذلها الحكومة من أجل تحسين مستوى الخدمات في دارفور لصالح جميع المواطنين. وتحدث هؤلاء المسؤولون تكراراً عن التأثير السلبي للتصحر على قبائل البدو الرحّل، ومعظمهم من العرب، وكذلك على المزارعين الذين ينتمون أساساً إلى قبائل الفور والمساليات. وقد أدى تصحر مساحات واسعة من الأراضي إلى تقليص حجم تلك الأراضي التي يمكن فيها للبدو الرحّل أن يرعوا ماشيتهم، مما يدفعهم إلى التعدي على أراضي المزارعين المستقرين في أراضيهم. وقد قيل إنه بينما كان في استطاعة الآليات التقليدية لحل المنازعات أن تعالج تلك المشاكل في السنوات السابقة، فإنها لم تعد قادرة على ذلك في مواجهة التأثير البيئي المتزايد الحدة المترتب على التصحر. ومع ذلك، فقد قالت الحكومة إنها ستعمل على إحياء وتدعيم تلك الآليات التقليدية لحل المنازعات وتحقيق الوفاق وأنها ستستحدث برامج إنمائية جديدة.

٨٨- وبالرغم من أن البعثة توافق على أن النزاع الحالي ينطوي على أبعاد معقدة من حيث العلاقات القبلية واستخدام الموارد، فإنها تعتبر أن هناك عوامل أخرى قوية مترسخة في التهميش المنظم لمجموعات معينة. فالشعور بالتعرض للظلم والتمييز والتهميش عميق جداً لدى اللاجئين والمشردين داخلياً بحيث لا يمكن تجاهله. فاللاجئون

والمشردون داخلياً على السواء يشعرون بأنهم يتعرضون للاضطهاد لكونهم ينتمون إلى جماعات معينة. وقد أعربوا عن عدم ثقتهم بموضوعية ونزاعة الأجهزة الحكومية فيما يتعلق بالاهتمام بشواغلهم.

٨٩- وهناك ثلاثة أمثلة تؤكد، فيما يبدو، التقييم العام الذي قدمه المشردون داخلياً واللاجئون. وأول هذه الأمثلة أنه من الملفت للنظر مدى حرص مسؤولي الحكومة على رفض المزاعم التي تشير إلى حدوث عمليات اغتصاب، دون إبداء أي استعداد حقيقي للاعتراف بمدى انتشار هذا الشعور بالخوف في صفوف أولئك الذين تم تشريدهم. وقد قال المسؤولون في حالات كثيرة إن هذه الهواجس يجب أن تُعالج من قبل الأجهزة الحكومية المختصة، ولا سيما الشرطة والنيابة العامة والسلطات القضائية. ولم يتم إبداء الكثير من التفهم لحقيقة أن اللاجئين والمشردين داخلياً لا يثقون بتلك الأجهزة وبالتالي فإنهم يترددون كثيراً في اللجوء إليها. والمثال الثاني هو إصرار مسؤولي الحكومة على نفي كون الجنجويد من العرب. ولم يتم إيلاء الكثير من الاهتمام لمعالجة الشاغل الرئيسي للسكان، وهو أن قوات الجنجويد ترتكب فظائع يجب وقفها وإحالة مرتكبيها إلى القضاء وتعويض ضحاياها. أما المثال الثالث فهو أن الحكومة ترى، فيما يتصل بمعالجة مسألة مستقبل قوات الجنجويد، أن هناك ما يبشر بالخير في برامج التخلي عن السلاح مقابل التنمية، ولا يبدو أنها تشعر بأي قلق من إمكانية أن يُنظر إلى هذه البرامج باعتبارها مكافأة لحلفائها. وبالنظر إلى هذه الأمثلة التي تبين الكيفية التي تسعى بها الحكومة إلى معالجة الشواغل الجذرية لبعض المجموعات في دارفور، فإن المشاعر التي أعرب عنها المشردون داخلياً واللاجئون فيما يتعلق بتعرضهم للظلم الشديد والإهمال والتهميش هي مشاعر يبدو أن لها مبررات قوية.

٩٠- إن السودان مُطالب بموجب القانون، بوصفه طرفاً في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، بأن يتخذ تدابير للقضاء على جميع أشكال التمييز أو الإقصاء أو التقييد أو التفضيل القائم على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني. وأي اضطهاد لأية مجموعة محددة أو لأي تجمع من الناس لأسباب سياسية أو عرقية أو قومية أو إثنية أو ثقافية أو دينية أو بسبب نوع الجنس أو لأية أسباب أخرى يشكل جريمة ضد الإنسانية عندما يحدث كجزء من هجوم منظم أو واسع النطاق ضد السكان المدنيين.

خامساً - الاستنتاجات

٩١- في حين أن ولاية بعثة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان قد تمثلت في التركيز على حالة حقوق الإنسان في إقليم دارفور، فقلماً يمكن النظر إلى حقوق الإنسان بمعزل عن السياق السياسي السائد؛ والحالة في إقليم دارفور ليست استثناءً. وقد اتضح للبعثة أنه من غير المرجح التوصل إلى حل للأزمة في دارفور إذا لم يتحقق ما يُطالب به الناس في دارفور من مطالب أساسية بتحقيق العدالة والمساواة والتنمية - وهي مطالب كثيراً ما سمعتها البعثة من المشردين. وتقع على عاتق حكومة السودان مسؤولية قانونية عن تعزيز سيادة القانون في دارفور وحماية جميع المواطنين في ذلك الجزء من البلد. إلا أن وقف إطلاق النار يُشكل خطوة أولى يُرحّب بها ويجب تعزيزها من أجل إتاحة وصول وكالات المعونة الإنسانية إلى دارفور على أساس كامل.

٩٢- إن النزاع الحالي الدائر في دارفور قد بدأته قوات المتمردين المنتمين أساساً إلى قبائل الزغاوة والفور والمساليت. ويبدو أن قوات المتمردين قد انتهكت حقوق الإنسان والقانون الإنساني. وعلى الرغم من هذه الحقيقة، فقد لمست البعثة وجود نمط مُقلق من انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة على نطاق واسع في دارفور من قبل حكومة السودان والمليشيا العميلة لها، وهي انتهاكات قد يُشكل الكثير منها جرائم حرب و/أو جرائم ضد الإنسانية. وتشير المعلومات التي تم جمعها إلى أنه من الواضح أن دارفور تعاني من سطوة رُعب تنطوي على العناصر التالية التي ينبغي تسليط الضوء عليها:

- (أ) الهجمات المتكررة على المدنيين من قبل القوات العسكرية التابعة لحكومة السودان والمليشيا العميلة لها؛
- (ب) عمليات القصف الجوي العشوائية والهجمات البرية على المدنيين العزل؛
- (ج) استخدام القوة المفرطة من قبل القوات الحكومية وقوات الجنجويد؛
- (د) قيام قوات الجنجويد بعملياتها مع إفلاتها التام من العقاب وبالتنسيق الوثيق مع القوات التابعة لحكومة السودان؛
- (هـ) كون الهجمات التي شُنّت تتسم، فيما يبدو، بطابع إثني إلى حد بعيد، حيث إن المجموعات المستهدفة تنتمي أساساً إلى قبائل الزغاوة والمساليت والفور التي يقال إنها من أصل أفريقي. ويبدو أن الرجال والصبيان كانوا المستهدفين بصفة خاصة في الهجمات البرية؛
- (و) إن نمط الاعتداءات على المدنيين يشمل أعمال القتل والاغتصاب والسلب والنهب، بما في ذلك سرقة المواشي، وتدمير الممتلكات وموارد المياه؛
- (ز) حدوث عمليات تشريد واسع النطاق، وقسري في الغالب، لقسم كبير من سكان دارفور.

٩٣- وتشير أنماط العنف إلى وجود نية مبيتة لدى السلطات السودانية لإخضاع تلك المجموعات من السكان التي يُظنُّ بأنها توفر قاعدة دعم للمتمردين. وفي بعض الحالات، كانت هناك تقارير تشير إلى قيام حكومة السودان وقوات المليشيا بأعمال تهدف إلى منع السكان من عبور الحدود الدولية.

٩٤- وقد كان الكثيرون من الأفراد الذين أجرت البعثة مقابلات معهم مقتنعين بأن حكومة السودان قد أهملتهم على مدى سنوات عديدة وأنها تريد الآن إبعادهم عن إقليم دارفور لكي تتمكن المليشيا المتحالفة مع الحكومة من السيطرة على أراضيهم.

٩٥- ومن الواضح أن النمط الحالي من الانتهاكات الجسيمة والواسعة النطاق لحقوق الإنسان، والتي أبلغ عنها المشردون، تثير قلقاً بالغاً فيما يتعلق ببقاء هؤلاء المشردين وأمنهم وكرامتهم الإنسانية. ثم إن المشاكل المستمرة التي

تواجهها وكالات المعونة الإنسانية في الوصول إلى دارفور تجعل حالة الأشخاص المشردين داخلياً معقدة على نحو متزايد وإلى حد لا يمكن معالجته، وخاصة إذا لم يحترم المتحاربون وقف إطلاق النار الساري حالياً.

٩٦- وأخيراً، اتضح للبعثة أن تدفق أعداد كبيرة جداً من اللاجئين إلى تشاد قد شكّل مصدراً للقلق فيما يتعلق بالسلم والأمن في المنطقة. فتكوين سكان تشاد الذين يعيشون في منطقة الحدود مع السودان، إلى جانب المزيج القبلي لأصول اللاجئين الذين يعبرون الحدود إلى تشاد، يشكل عاملاً يمكن أن يكون مزعزجاً للاستقرار شأنه في ذلك شأن ممارسة قوات الجنجويد المتمثلة في تعقب اللاجئين السودانيين إلى تشاد.

سادساً - التوصيات

٩٧- ينبغي لحكومة السودان، على أعلى المستويات، أن تعلن على نحو لا لبس فيه إدانتها لجميع الأفعال والجرائم المرتكبة من قبل قوات الجنجويد، وأن تكفل القيام على الفور بحل جميع المليشيات وتجريدها من أسلحتها. ويجب إجراء تحقيقات شاملة وسريعة في انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، ويجب إحالة مرتكبيها إلى القضاء.

٩٨- ويجب أن تتاح للعاملين في الميدان الإنساني إمكانية الوصول إلى دارفور، على أساس كامل ودون أية عوائق، من أجل ضمان ألا يكون هناك ما يعرقل توصيل المعونة الإنسانية التي توجد حاجة ماسة لها. وتتسم هذه التدابير بالإلحاح بالنظر إلى اقتراب موسم هطول الأمطار. وينبغي للمجتمع الدولي أن يكفل الاستجابة الكاملة وفي الوقت المناسب للنداء الموحد من أجل تشاد (٢٠٠٤) الذي يهدف إلى مساعدة هذا البلد في مواجهة الأزمة في دارفور.

٩٩- وينبغي لحكومة السودان أن تنتهج سياسة تقوم على تحقيق الوفاق الوطني في دارفور، ووضع حد للإفلات من العقاب، وتعزيز سيادة القانون على أساس عدم التمييز والحماية الفعالة للأقليات والسكان الأصليين، فضلاً عن مشاركة الجميع في الحياة العامة والنهوض على نحو نشط ببرامج لتنمية دارفور. وعلى الرغم من أن المسؤولين في الخرطوم قد صرّحوا بأنه يجري نشر المزيد من وكلاء النيابة وأفراد الشرطة في دارفور، فإن البعثة لم تجد الكثير من الأدلة التي تثبت حدوث ذلك. ومن المهم أن يتم في أقرب وقت ممكن نشر موظفين مدربين تدريباً جيداً ويتمتعون بما يلزم من صلاحيات. ومن المهم بصفة خاصة أن يتم تخويل قوات الشرطة، بصورة علنية، سلطة الاضطلاع بمسؤولياتها في المحافظة على القانون والنظام، بما في ذلك من خلال إحالة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان إلى القضاء.

١٠٠- وينبغي أن تتاح للاجئين والمشردين إمكانية العودة طوعية إلى ديارهم دونما خوف على حياتهم وأمنهم الشخصي. كما ينبغي أن يتمكن هؤلاء من استعادة أراضيهم. وينبغي أن يكون رد الممتلكات أو التعويض المصنف وجبر الضرر شاملاً لجميع ضحايا النزاع في دارفور، مع إيلاء اهتمام خاص لحالة النساء من ضحايا العنف الذي

يتعرضن له لكونهن نساء، وكذلك لحالة الأطفال والمسنين والمعوقين. وينبغي لحكومة السودان أن تنفذ برنامجاً مناسباً لإعادة إدماج السكان وعودتهم إلى دارفور. وفي هذه الأثناء، ينبغي لحكومة السودان أن تعامل الأشخاص المشردين داخلياً معاملة تتوافق مع المبادئ التوجيهية بشأن التشريد الداخلي. ومن المهم أن تكفل حكومة السودان الإنهاء الفوري للأوضاع الشبيهة بحالة الحصار التي تفرضها قوات الجنجويد في العديد من المواقع التي يوجد فيها المشردون داخلياً في دارفور.

١٠١- وينبغي لحكومة السودان أن تتخذ تدابير لضمان ألا تتكرر في المستقبل انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، وإعادة سيادة القانون إلى دارفور وفقاً للمعايير المتفق عليها دولياً.

١٠٢- وفي حال قامت حكومة السودان بالعمل على تنفيذ برامج لإعادة إدماج المليشيات المسلحة في القوات المسلحة الوطنية، فإن هذه البرامج يجب أن تشمل عملية فرز تكفل أن يحال إلى القضاء أولئك الأفراد الذين ارتكبوا انتهاكات خطيرة للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

١٠٣- ويلزم تشكيل لجنة تحقيق دولية، وذلك بالنظر إلى خطورة المزاعم التي تشير إلى حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان في دارفور وفشل النظام القانوني الوطني في معالجة هذه المشكلة. ومن أجل ضمان مصداقية مثل هذه اللجنة، فيجب أن تكون لجنة مستقلة كما يجب أن يُنظر إليها على أنها مستقلة. وينبغي لحكومة السودان أن تتعاون مع هذه اللجنة.

١٠٤- ويجب أن تكون للجنة سلطة القيام بما يلي:

(أ) دراسة أفعال تلك العناصر المنتمية إلى الجيش السوداني النظامي والمشاركة في النزاع الدائر في السودان؛

(ب) دراسة أفعال مليشيا الجنجويد؛

(ج) السعي إلى التحديد الدقيق لأنواع الجرائم التي ارتكبت، فضلاً عن هوية مرتكبي هذه الجرائم والذين أصدروا إليهم الأوامر لارتكابها ومن شاركوهم في ارتكابها؛

(د) السعي إلى تقييم مدى قيام السلطات الوطنية الإقليمية والمحلية، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بتشجيع ودعم ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية؛

(هـ) دراسة أنشطة المتمردين السودانيين في دارفور، فضلاً عن طبيعة تعاملهم مع المدنيين في ذلك الإقليم؛

(و) تقييم مدى امتثال أطراف النزاع من المتحاربين لمسؤولياتهم بموجب القانون الدولي؛

(ز) تقديم توصيات بشأن ضمان وجود عملية مناسبة للمساءلة عن الجرائم المرتكبة من قبل طرفي النزاع؛

(ح) تقديم توصيات بشأن أية تدابير يلزم اتخاذها بهدف تعزيز سيادة القانون وتحقيق الوفاق ومنع تكرار النزاع الحالي وما ينطوي عليه من انتهاكات لحقوق الإنسان؛

(ط) إصدار تقرير علني عن النتائج التي تتوصل إليها.

١٠٥- وثمة حاجة للرصد المستمر لحالة حقوق الإنسان في دارفور. وهذه الغاية، ينبغي لحكومة السودان أن تسمح بقيام الأمم المتحدة، والاتحاد الأفريقي إذا كان ذلك مستصوباً، بنشر مراقبين لحالة حقوق الإنسان في دارفور.

١٠٦- وينبغي لحكومة السودان أن توجّه دعوة مفتوحة لجميع الإجراءات الخاصة التابعة للجنة حقوق الإنسان لزيارة السودان في أي وقت. وينبغي لها أن تيسّر قيامهم بزيارة دارفور في أقرب وقت ممكن. ومن الخطوات الهامة في هذا الصدد الزيارة التي سيقوم بها إلى السودان في حزيران/يونيه المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً.

١٠٧- وأخيراً، أدعو حكومة السودان إلى استخدام المبادئ التوجيهية بشأن التشريد الداخلي وذلك كوسيلة لحل الأزمة الحالية للمشردين داخلياً في دارفور.
